الإيمان والإسلام

وما يتعلق بهما

دكتور/ هشام عبد العزيز الأزهري

مدرس العقيدة والفلسفة في كلية الدراسات

الإسلامية والعربية في دمياط الجديدة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده على نعمه، ونستعينه على طاعته، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، ونشهد ألا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وأعز جنده، وهزم الأحزاب وحده، وصلاةً وسلاماً تامين دائمين على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا ونبينا محمد، اللهم صل وسلم وبارك عليه، وعلى أصحابه وأتباعه وأحبابه، وعلى كل من سلك طريقه، واتبع سنته إلى يوم الدين .

وبعد/

فإن دين الله ﷻ واحد، غير متعدد؛ ولذا فلن يقبل من أي بشر غيره، وهذا الدين هو الإسلام، الذي جاء به سيدنا محمد ﷺ والنبيون من قبله، وصار اسم المسلمين علماً على أتباعه، بناءً على تسمية خليل الله إبراهيم ﵇ لهم بهذا الاسم، قال ﷻ: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ..﴾(١).

ومن الآيات القرآنية التي تبين أن الإسلام هو دين سيدنا محمد ﷺ وأنه الدين الذي لن يقبل الله غيره يوم الدين، قوله ﷻ: وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾(٢).

وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾(٣).

(١) الحج: ٧٨.
(٢) آل عمران.
(٣) آل عمران.

وقولـــه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا..﴾(١).

وقوله: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ..﴾(٢).

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾(٣).

ومن الآيات التي تدل على أن الإسلام هو دين الأنبياء قاطبة، وأنهم جميعاً قد أقروا به جميعهم فنبي الله نوح ﷺ يقول لقومه: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾﴾(٤).

ويقـــول ﷻ عـــن إبـــراهيم ﷺ: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾﴾(٥).

وقال عن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام: ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ..﴾(٦).

وعندما حضر يعقوب ﷺ الموت قال لبنيه: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِي قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾(٧).

وقـــال موســـى ﷺ لقومـــه: ﴿.. يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾(٨).

---

(١) المائدة: ٣.
(٢) الأنعام: ١٢٥.
(٣) الأنعام.
(٤) يونس.
(٥) البقرة.
(٦) البقرة: ١٢٨.
(٧) البقرة.
(٨) يونس.

ودعا يوسف عليه السلام ربه تبارك وتعالى فقال: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾(١).

وقال عيسى بن مريم عليه السلام للحواريين: ﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾(٢).

وهكذا نرى أن جميع الأنبياء والمرسلين، كانوا يدينون بدين الإسلام، وقد دعوا أقوامهم إلى اعتناقه والدخول فيه.

ودين هذا شأنه، لا جرم أنه بمكان من الأهمية لا يخفى.

وإذا كان هذا شأن الإسلام؛ فإنه يجب علينا جميعاً أن نؤمن به ونتمسك، فهذا هو منجانا الوحيد من عذاب الله، وطريقنا الفريد إلى صراط العزيز الحميد، وإلى الفوز بالجنة بإذن ربنا تبارك وتعالى.

ومن هنا .. كان لزاماً علينا أن نبرز معنى الإيمان، حتى لا نضل الطريق عنه، وأن نبين معنى الإسلام، كي لا يفوتنا شيء منه، ولتمام الفائدة، واحترازاً عن الإخلال بشيء من واجبات وأصول الدين، وما ألزمنا به من مهمات التكاليف، كان إيضاح معنى الكفر والتكفير، وبيان حال مرتكب الكبيرة، من لزوميات البحث والدراسة، حتى لا يكون زيغ وضلال، بعد هداية ورشاد، فمن عرف السبيل لزمه، ومن استرشد هدي إلى صراط مستقيم.

وهذا بلا شك هو سبب اختيار البحث.

ولا أدعي أنه لم يطرق من قبل، بل سبقه في القديم والحديث دراسات وبحوث كثيرة، ولكن غايتي فيه الوضوح والبيان، مع دقة المأخذ، وعمق الأسلوب، وسلامة المنهج، على وسع الطاقة، وقدر الجهد والاستطاعة.

وأما المنهج: فهو المنهج التحليلي النقدي، تحليل الآراء والنصوص بعد عرضها، في صورة وافية بالمطلوب، سهلة الأسلوب، في إيجاز غير مخل، أو إسهاب غير ممل.

---

(١) يوسف.
(٢) آل عمران.

ثم وضع كل الآراء على مائدة النقد والنقاش، ببيان وجه الخطأ أو الصواب، من خلال وجوه الضعف أو القوة، في أدلة كل فريق، وترجيح ما أصاب وجه الحق منها، غير متحفز لرأي، أو متحيز لفرقة، قبل نصب الدليل وإقامته، والذي به يكون تغليب الآراء وترجيحها.

خطة البحث: تحددت هذه الدراسة في مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة:

فأما المقدمة: فقد أشرت فيها إلى أهمية الموضوع، وسبب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث فيه، وخطته.

وأما المبحث الأول: فهو بعنوان: «الإيمان» وقد بينت فيه معنى الإيمان في اللغة والاصطلاح، وآراء العلماء حوله، وهل يزيد أو ينقص.

وأما المبحث الثاني: فعنوانه: «الإسلام» وبينت فيه معنى الإسلام، والعلاقة بينه وبين الإيمان، وآراء العلماء في ذلك.

المبحث الثالث: «الكفر ومراتبه»وتناولت فيه معنى الكفر ومراتبه، وأنواعه، كما بينت فيه خطأ المسارعة إلى التكفير.

المبحث الرابع: وقد جاء بعنوان: «مرتكب الكبيرة» واشتمل على تعريف الكبيرة، وحكم مرتكبها لدى بعض المذاهب، مع عرض كل الآراء بأدلتها، ووضعها على مائدة البحث والمناقشة، وترجيح ما ارتأيته مما صح لدي من مذهب أهل الحق.

الخاتمة: وعرضت من خلالها لأهم نتائج البحث.

هذا وما كان من صواب في هذه الدراسة فمن الله وحده وتوفيقه، وما كان من خطأ، أو سهو، أو نسيان، فمن عجزي وتقصيري، ومن الشيطان، والله ﷻ أسأل أن يجنبنا مواطن الزلل والزيغ والضلال، وأن يوفقنا إلى سديد القول والعمل، إنه نعم المولى ونعم النصير.

دكتور/ هشام عبد العزيز الأزهري
مدرس العقيدة والفلسفة في كلية الدراسات
الإسلامية والعربية في دمياط الجديدة

المبحث الأول
حقيقة الإيمان

تتبين حقيقة الشيء في جلاء المعنى ووضوحه، ولا يتم هذا إلا بمعرفة شقيه اللغوي والاصطلاحي، فلنسلك هذا المنهج إذا أردنا أن نتعرف على حقيقة الإيمان:

الإيمان في اللغة: يقال في المعجم:

آمن إيماناً: صار ذا أمن، وبه وثق، وصدقه.

وآمن: صدق، والله ﷻ هو المؤمن؛ لأنه آمن عباده من أن يظلمهم، وأصل آمن (أأمن) بهمزتين، لينت الثانية، فصارت (آمن).

والأمن: ضد الخوف، والأمنة: الأمن.

وأكثر أهل العلم من اللُّغويين وغيرهم على أن (الإيمان) معناه: التَّصْديق، قال ﷻ: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ..﴾[1] وقال: ﴿..وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾﴾[2] أي: وما أنت بمصدق لنا.

وقيل: إن حقيقة الإيمان لغة من الأمن من التكذيب والمخالفة، ثم نقل لغة إلى التصديق بأي أمر، حقاً كان أو باطلاً، فيكون استعماله في التصديق مجاز لغوي، علاقته اللزومية، من استعمال الملزوم وهو الأمن من التكذيب والمخالفة، في لازمه وهو التصديق؛ لأنك إذا صيرت الغير في أمن من أن تكذبه وتخالفه؛ لزم من ذلك أن تصدقه[3].

---

(١) الحجرات: ١٤، وينظر: كتاب العين باب النون والميم ٨/ ٣٨٨، تهذيب اللغة باب النون والميم ١٥/ ٣٦٨ ، وما بعد، تاج العروس ٣٤/ ١٨٤ – ١٨٦، مقاييس اللغة باب الهمزة والنون ١/ ١٣٥، لسان العرب ١٣/ ٢١، مختار الصحاح صـ١١، المعجم الوسيط١/ ٢٨.

(٢) يوسف.

(٣) ينظر: أبو دقيقه/ الشيخ محمود «القول السديد في علم التوحيد» ٣/ ٧٩، ت/د: عوض الله حجازي، ط/الإدارة العامة لإحياء التراث، ط/٢، سنة ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م، قارن =

آراء العلماء في حقيقة الإيمان:

اختلف علماء الإسلام في مسمى الإيمان، هل هو فعل القلب فقط، الذي هو التصديق التام، أو فعل اللسان، الذي هو الإقرار والنطق بالشهادتين، أو فعل القلب واللسان، أو فعلهما مع عمل الجوارح، من صنوف العبادات والطاعات، التي هي من أعمال الدين جزماً.

لقد ذهب إلى كل واحد من هذه الآراء(1) فريق من العلماء:

=العيني/ بدر الدين محمود بن أحمد «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» ١/ ١٠٢، ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت، الكفومي/ أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني «الكليات» صـ٢١٢، ت/ عدنان درويش - محمد المصري، ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت - سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(١) تنظر هذه الآراء في: الأشعري/ الإمام أبو الحسن «اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع» صـ١٢٢، ت/ د: حمودة غرابة، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث، سنة ١٩٩٣م، الماتريدي/ الإمام أبو منصور «التوحيد» صـ٣٧٣، وما بعد، ت/ د: فتح الله خليف، الناشر/ دار الجامعات المصرية، الباقلاني/ القاضي أبو بكر «الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به» صـ٥٢، ٥٣، ت/ محمد زاهد الكوثري، ط٢/ المكتبة الأزهرية للتراث، سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الجويني/ إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف «الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد» صـ٣٩٦، ٣٩٦ت/ د: محمد يوسف موسى، على عبد المنعم عبد الحميد، ط/ مكتبة الخانجي، ط/ ٣، سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، الجرجاني/ السيد الشريف علي بن محمد «شرح المواقف» ٨/ ٣٥١: ٣٥٣ط/ دار الكتب العلمية ط/ ١، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الرازي/ الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين «معالم أصول الدين» صـ١١٣، را/ طه عبدالرؤوف سعد، ط/ مكتبة الكليات الأزهرية، بدون، التفتازاني/ مسعود بن عمر بن عبد الله «شرح العقائد النسفية» صـ٧٨: ٨٢، ت/ د: أحمد حجازي السقا، ط/ ١مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، التفتازاني «شرح المقاصد» ٣/ ٤١٧: ٤٢٢، ت/ إبراهيم شمس الدين، ط/ دار الكتب العلمية، ط١/ ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، الشعراني/ سيدي عبد الوهاب «اليواقيت والجواهر» ٢/ ١٠٦، ١٠٧، ط/ البابي الحلبي، سنة ١٩٥٩م اللالكائي/ أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور «اعتقاد أهل السنة» ٥/ ٩٩٩ت/ د: أحمد سعد حمدان، ط/ دار طيبة - الرياض سنة ١٤٠٢هـ. وما بعد، البيهقي/ أحمد بن الحسين «الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث» صـ١٨٢، ت/ أحمد عصام الكاتب، ط١/ دار الآفاق الجديدة - بيروت، سنة ١٤٠١هـ، الخلال/ أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون =

١- ذهب المحققون من العلماء، والأشعري، والإسفراييني من الأشاعرة، والقاضي عبد الجبار من المعتزلة، وجهم بن صفوان، في أصح الروايات عنه، وكثير غيرهم، إلى أن الإيمان هو فعل القلب، وعرفوه بأنه: تصديق الرسول ﷺ في كل ما جاء به، مما علم من الدين بالضرورة، تصديقاً جازماً مطلقاً، سواء كان لدليل أو لتقليد الغير، فيدخل فيه إيمان المقلد.

٢- وذهب الكرَّامية، وبعض المرجئة، إلى أنه فعل اللسان فقط، بدون قيد ولا شرط، وقال غيلان الدمشقي، والفضل الرقاشي: إنه فعل اللسان، بشرط أن يكون معه التصديق بالقلب، فإذا لم يكن مع القول تصديق، لا يتحقق مسمى الإيمان.

٣- وقالت طوائف من المرجئة: إن الإيمان فعل القلب، بلا عمل.

٤- وذهبت طائفة من الجهمية والقدرية إلى اعتبار كون الإيمان: معرفة الله ﷻ وحده بالقلب، وأن الإقرار باللسان ليس بركن فيه، ولا شرط، حتى أن من عرف الله بقلبه، ثم جحد بلسانه، ومات قبل أن يقر به، فهو مؤمن كامل الإيمان، وهو قول «جهم بن صفوان» وأما معرفة الكتب، والرسل، واليوم الآخر، فقد زعم أنها غير داخلة في حد الإيمان.

وقيل: بل صحيح مذهب «جهم» أن الإيمان معرفة الله ﷻ مع معرفة كل ما علم بالضرورة، كونه من دين محمد ﷺ.

٥- واختار كونه فعل القلب واللسان: الماتريدية ومحققو الأشاعرة، وطوائف من المرجئة، فالتصديق ينجي المؤمن من الخلود في النار، والإقرار باللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية، من التوارث والتناكح، والصلاة عليه وخلفه، والدفن في مقابر المسلمين،

=ابن يزيد «السنة» ٣/ ٥٦٥: ٥٧٠، ت/ د.عطية الزهراني ط١/ دار الراية ـ الرياض ـ سنة ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م، ابن منده/ محمد بن إسحاق بن يحيى «الإيمان» ١/ ٣٣١، ت/ د: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط٢/ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ سنة ١٤٠٦هـ، العدني/ محمد بن يحيى بن أبي عمر «الإيمان» صـ٩٦، ت/ حمد بن حمدي الجابري الحربي، ط١/ الدار السلفية ـ الكويت ـ سنة ١٤٠٧هـ، الغنية في أصول الدين صـ١٧٣، شرح الطحاوية صـ٢٦٧، ٢٦٨، عمدة القاري ١/ ١٠٢: ١٠٤، القول السديد في علم التوحيد» ٣/ ٧٩: ٨٥، كليات أبي البقاء صـ٢١٢، ٢١٣.

وقال غير المحققين من الأشاعرة: إن الإقرار باللسان ركن، ولكنه ركن زائد؛ ولذا يسقط عند الضرورة، كالخرس - مثلاً - أما التصديق فلا يحتمل السقوط.

٦- وذهب إلى كون الإيمان فعل القلب واللسان وسائر الجوارح: المحدِّثون، والإمام مالك، وأحمد، والشافعي، والمعتزلة، والخوارج، وبعد أن اتفق هذا الفريق على كون الإيمان مركباً من هذه الأجزاء الثلاثة، اختلفوا في منزلتها، فقالت المعتزلة والخوارج: إن هذه الأجزاء أصلية، وفي منزلة واحدة، لا تحتمل السقوط بحال، فإذا انعدم منها جزء، انعدم الإيمان بالكلية، سواء كان هذا الجزء فعل القلب، أو اللسان، أو عمل الجوارح، ولهذا القول تفصيل:

فأما المعتزلة فقالوا: إذا انعدمت الأعمال، خرج الإنسان من مسمى الإيمان، ولم يدخل إلى الكفر، بل هو في منزلة بين المنزلتين، أي بين الإيمان والكفر.

وأما الخوارج فقالوا: إذا انعدمت الأعمال، خرج الشخص من الإيمان ودخل في الكفر.

وأما المحدثون والأئمة الثلاثة فقالوا: إذا انعدم التصديق، انعدم الإيمان المنجي من الخلود في النار، وإذا انعدم الإقرار، انعدم الإيمان الذي تجري عليه أحكامه في الدنيا، من الزواج والإرث... الخ، دون المنجي من الخلود في النار، أما الأعمال فهي عندهم جزء مكمل لحقيقة الإيمان، وليس أصلياً، فإذا انعدمت الأعمال انعدم كمال الإيمان، وليس حقيقته أو أصله، فالأعمال للإيمان مثل اليد للجسم، فعدم اليد لا يعني عدم الجسم، ولكنه يبقى مشوهاً بدونها(١).

نظرة في هذه الأقوال:

إذا نظرنا في هذه الأقوال نجد من بينها أقوال راجحة، وأخرى مرجوحة، أولا حظ لها من النظر، ونبدأ بالأقوال الأخيرة وهي:

١- قول الكرامية وبعض المرجئة، وهو أن الإيمان قول فقط، وهذا قول باطل، فمن كذب بقلبه، وأقر بلسانه، وعمل ظاهراً بجوارحه، فليس بمؤمن حقيقة، بل مجازاً،

---

(١) ينظر: القول السديد في علم التوحيد ٣/ ٨٠، ٨١.

والدليل على صحة ذلك قوله ﷻ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝﴾[1] فأخبر ﷻ بكذب المنافقين، ومعلوم أنه لم يكذب إقرارهم بألسنتهم، ولكن كذَّب قلوبهم، حيث أبطنوا خلاف ما أظهروا.

كما جاء في القرآن الكريم، ما يفيد أن المقر بلسانه فقط دون قلبه، كافر ومخلد في النار، وهو ما ينطبق على المنافقين، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ..﴾[2] فهذه الآية وردت في حق المنافقين، وقد سماهم الله ﷻ كفاراً[3].

٢- قول غيلان الدمشقي والفضل الرقاشي، بأن الإيمان هو الإقرار والتصديق شرط، وهذا القول يبطله بيان النبي ﷺ للإيمان عند سؤال جبريل، بقوله: (أن تؤمن... الخ)[4] فحقيقة الإيمان: التصديق.

٣- قول طوائف من المرجئة: إن الإيمان فعل القلب بلا عمل، وفي هذا القول خلط كبير؛ فإن هذا هو المؤمن عند الله، وليس عند المسلمين، فلا تجري عليه أحكام الإسلام الظاهرة؛ حيث إننا ـ والحال هذه ـ لا نعرفه من الكافر.

٤- وأما ما ذهب إليه بعض الجهمية والقدرية من أن الإيمان هو معرفة الله ﷻ فقط، فهو قول مردود بالآتي:

أ- كان أهل الكتاب يعرفونه ﷺ كما يعرفون أبناءهم، ومع هذا لا يعدوا مؤمنين، قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝﴾[5].

---

(١) المنافقون.
(٢) آل عمران: ١٥٦.
(٣) ينظر: الإنصاف للباقلاني صـ٥٣، شرح المواقف ٨/ ٣٥٥، القول السديد ٣/ ٨١، كليات أبي البقاء صـ٢١٤.
(٤) سيأتي الحديث بتخريجه صـ١٨.
(٥) البقرة.

ب- وأبو طالب عم النبي ﷺ كان يعرف نبوته، ويعرف أن الإسلام حق، ولكنه مات كافراً، قال أبو طالب:

ولقد علمت بان دين محمد من خير أديان البرية دينـا

لولا الملامة أو حذار مسُبة لوجدني سمحاً بذلك مبينا

ج- بل إن إبليس اللعين يعرف ربه، ومع ذلك قال ﷻ في حقه: ﴿قَالَ فَٱخۡرُجۡ مِنۡهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٞ ۝٧٧ وَإِنَّ عَلَيۡكَ لَعۡنَتِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلدِّينِ.. إلى قوله: ﴿لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنۡهُمۡ أَجۡمَعِينَ ۝٨٥﴾[1].

٥- وأما قول غير المحققين من الأشاعرة: إن الإقرار ركن زائد، فقد ضعفه العلماء؛ للأدلة الدالة على أن الإيمان هو التصديق، ولا يعرف التصديق إلا بالإقرار؛ لتجري عليه أحكام الإسلام في الدنيا.

أما الأقوال الراجحة، والتي لها حظ من النظر، فهي ما ذهب إليه المحققون ومن معهم، من أن الإيمان هو التصديق فقط، وقول الماتريدية ومحققو الأشاعرة، من أنه التصديق، والإقرار شرط لإجراء الأحكام الدنيوية، وقول المحدِّثين والأئمة الثلاثة أنه التصديق والإقرار والعمل، على ما بيناه سلفاً، والخلاف بين هذه الأقوال خلاف ظاهري، فالعمل عند المحدِّثين والأئمة الثلاثة، إنما اعتبر لإجراء الأحكام الدنيوية، من التوارث والتناكح، وهذا صريح مذهب الماتريدية ومحققي الأشاعرة، ولا يخالف في هذا المحققون ومن تبعهم[2].

---

(١) ص: ٧٧: ٨٥، وينظر: شرح العقائد النسفية صـ٧٨، القنوجي/ محمد صديق حسن خان «قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» صـ٨٥، ت/ د. عاصم عبد الله القريوتي، ط١/ شركة الشرق الأوسط للطباعة ـ ماركا الشمالية ـ الأردن ـ ١٤٠٤هـ، ابن أبي العز الحنفي/ صدر الدين علي بن محمد «شرح الطحاوية في العقيدة السلفية» صـ٢٦٧، ٢٦٨، ت/ أحمد بن علي، ط/ دار الحديث، سنة ١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م، عمدة القاري ١/ ١٠٤.

(٢) ينظر: القول السديد ٣/ ٨٣.

ومن هذه الأقوال الثلاثة يتبين لنا المعنى الاصطلاحي للإيمان:

الإيمان في عرف الشرع:

الإيمان في الشرع هو: «تصديق النبي ﷺ فيما جاء به من ربه» وقيل: «التصديق بجميع ما جاء به النبي ﷺ إجمالاً في الإجمالي، وتفصيلاً في التفصيلي»[1] أي: يجب تصديق النبي ﷺ في كل ما جاء به إجمالاً، فيما يكفي في التكليف به مجرد الإجمال، مثل: الإيمان بالرسل والملائكة على سبيل الإجمال، كما أنه لا بد من الإيمان بتفصيل ما جاء به النبي ﷺ فيما لا يكفي فيه مجرد الإجمال، فيجب مثلاً معرفة الأنبياء والرسل والمذكورين في كتاب الله ﷻ علي سبيل التفصيل، وهذا لا يعني وجوب حفظ أسمائهم، ولكن المعنى انه إذا عرض عليه اسم أحد منهم، لم ينكر نبوته أو رسالته، وكذا المعنى في الإيمان بالملائكة تفصيلاً، على ما ورد في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة[2].

هذا.. وينبغي أن يبلغ التصديق درجة اليقين والإذعان، والانقياد والتسليم لكل ما جاء عن النبي ﷺ طالما ثبتت صحة نسبة القول إليه ﷺ فلا يكفي مجرد تصديق القلب، من غير إذعان وانقياد، كما لا يكفي مجرد معرفة النبي ﷺ كما سبق أن ذكرنا[3].

ومحل هذا التصديق هو القلب، قال ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ..﴾[4] وقال: ﴿..إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ..﴾[5] وقال: ﴿..أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ..﴾[6]

فالإيمان محله القلب ومن الأحاديث الدالة على ذلك:

---

(1) البيجورى/ الشيخ إبراهيم «تحفة المريد على جوهرة التوحيد» صـ٥١، ط/ المعاهد الأزهرية، سنة ١٩٩٧م، قارن: شرح العقائد النسفية صـ٧٨، ٨١.

(2) ينظر: ا شرح الجوهرة صـ٥٠.

(3) ينظر: شرح العقائد النسفية صـ٧٨، ٨٢، جوهري/ د:محمد ربيع محمد «عقيدتنا» صـ ٣٧، ٣٨، ط/ وزارة الأوقاف، بدون، قارن الجويني «الإرشاد» صـ٣٩٧.

(4) المائدة: ٤١.

(5) النحل: ١٠٦.

(6) المجادلة: ٢٢.

قوله ﷺ: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك»[1].

وقوله ﷺ لأسامة بن زيد عندما قتل رجلاً شهد بالشهادتين خوفاً من السلاح: «.. أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا»[2].

وكما أنه لا يكفي مجرد التصديق من غير إذعان وانقياد، لا يكفي - أيضاً - التصديق بالقلب دون النطق بالشهادتين؛ لأن أمر القلب خفي لا يطلع عليه إلا الله ﷻ ولذا فإن من صدق بقلبه، ولم ينطق بالشهادتين، فهو مؤمن عند الله، وليس بمؤمن عندنا؛ فإننا لا نعلم حاله، إلا إذا كان ثمت مانع من النطق كخرس وغيره، فهذا يعلم إيمانه؛ ولذا كان النطق بالشهادتين علامة على التصديق القلبي، كما أنه شرط لإجراء الأحكام الدنيوية الظاهرة عليه - كما سبق أن ذكرنا -[3].

فمن صدق بقلبه فقط دون اللسان فهو مؤمن عند الله، غير مؤمن عندنا، فلا نعامله معاملة المسلمين، ومن شهد بلسانه دون قلبه، فهو مؤمن عندنا منافق عند الله، ومن صدق بقلبه، وشهد بلسانه، فهو مؤمن عند الله، يدخله الجنة - إن شاء - مؤمن عندنا، تجري عليه أحكام المسلمين.

وقد ورد عن كثير من أئمة السلف، وعلماء الحديث، مثل: مالك والشافعي، وأحمد، والأوزاعي، وإسحاق بن راهويه، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة - رحمهم الله - وأهل الظاهر، وجماعة من المتكلمين أنهم قالوا: «الإيمان تصديق بالجنان وإقرار باللسان، وعمل بالأركان»[4].

---

(١) رواه الترمذي في كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد ٥/٥٣٨.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، ١/٩٦، وينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٥٣، شرح المقاصد ٣/ ٤٢٣ ، ٤٢٤، عقيدتنا صـ٣٨.

(٣) ينظر: شرح العقائد النسفية صـ٧٩، ٨٠، عمدة القاري ١/ ١٠٥، عقيدتنا صـ٣٨، ٣٩.

(٤) ينظر: الجرجاني «شرح المواقف» ٨/٣٥٣، الشعراني «اليواقيت والجواهر» ٢/ ١٠٧، ابن أبي العز الحنفي «شرح الطحاوية» صـ٢٦٧.

يقول الإمام الشافعي: «الإيمان هو التصديق، والإقرار، والعمل، فالمخل بالأول وحده: منافق، وبالثاني وحده: كافر، وبالثالث وحده: فاسق، ينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة»(١).

إذاً.. فالعمل بالأحكام الشرعية، من الأوامر والنواهي، شرط لكمال الإيمان، وليست جزءاً من حقيقته، لا ينتفي بنفيه، أو عدم وجوده، ولا يتحقق بوجوده فقط، بمعنى أن الإيمان كله، لا يضيع بعدم وجود العمل، ولا يوجد بوجود العمل وحده، ومما يدل على ذلك:

أ – الآيات الواردة في الكتاب والسنة، والتي تعطف الإيمان على الأعمال، والعطف يقتضي المغايرة، قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتۡ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡفِرۡدَوۡسِ نُزُلًا ١٠٧﴾(٢) وقال: ﴿..وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعۡمَلۡ صَٰلِحٗا يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ..﴾(٣) فالإيمان غير الأعمال.

ومن ذلك ـ أيضاً ـ قول النبي ﷺ: عندما سئل عن أي الأعمال أفضل: « قال: إيمان بالله، قال: ثم ماذا؟ قال الجهاد في سبيل الله، قال ثم ماذا؟ قال: حج مبرور»(٤).

ب – الآيات الدالة على الأوامر والنواهي بعد ثبوت الإيمان، وهي تدل في مجملها على وقوع الإيمان قبل الأمر بشيء أو النهي عنه، ومنها:

قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٥٣﴾(٥) وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠﴾(٦) وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٠٤﴾(٧)

---

(١) عمدة القاري ١/ ١٠٤، قارن: اليواقيت والجواهر ٢/ ١٠٧، شرح الطحاوية صـ٢٦٧.
(٢) الكهف.
(٣) التغابن: ٩.
(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ كَوْنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ١/ ٨٨.
(٥) البقرة.
(٦) الأحزاب.
(٧) البقرة.

وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾﴾(١).

جـ – النصوص الدالة على أن الإيمان والمعاصي قد يجتمعان، ومن ذلك: قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ..﴾(٢) وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾﴾(٣) وقوله: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا..﴾(٤) ففي هذه الآيات أثبت الله ﷻ الإيمان لمن ارتكب هذه المعاصي، حيث وصفهم به، بعد تلبسهم بها.

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «.. ما من عبد قال لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر»»(٥).

فهذه الأدلة وغيرها، تدل على أن العمل شرط لكمال الإيمان، فمن عمل كمل إيمانه وتم، ومن آمن ولم يعمل نقص إيمانه، وإن لم يذهب كله.

وأما الأحاديث النبوية التي تصرح بعدم دخول الجنة لمن ارتكب بعضاً من المعاصي، والتي قد يفهم منها أن العمل ركن من أركان الإيمان، فهي من باب الترهيب، والمبالغة في النهي والزجر عن ارتكاب مثل هذه المعاصي والذنوب، وليست من باب نفي الإيمان بالكلية(٦) ومن هذه الأحاديث:

---

(١) آل عمران.

(٢) البقرة: ٢٦٤.

(٣) الحجرات.

(٤) الحجرات: ٩.

(٥) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب الثياب البيض ٥/ ٢١٩٣، وينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٥٤، معالم أصول الدين للرازي صـ١١٤، شرح العقائد النسفية صـ٨٠، شرح المقاصد ٣/ ٤٣٢: ٤٣٤، عقيدتنا صـ٣٩، ٤٠، عمدة القاري ١/ ١٠٦.

(٦) ينظر: شرح المقاصد ٣/ ٤٣٦، عقيدتنا صـ٤٠، ٤١، تفسير أضواء البيان ٣/ ٤٥٥.

قوله ﷺ: « والله لَا يُؤْمِنُ والله لَا يُؤْمِنُ والله لَا يُؤْمِنُ قِيلَ وَمَنْ يا رَسُولَ اللهِّ قال الذي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بوائقه»(١).

وقوله: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ»(٢).

وقوله: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حين يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ ولا يَشْرَبُ الخَمْرَ حين يَشْرَبُ وهو مُؤْمِنٌ ولا يَسْرِقُ حين يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ ولا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ الناس إليه فيها أَبْصَارَهُمْ حين يَنْتَهِبُهَا وهو مُؤْمِنٌ»(٣).

أي: لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، فهذه الأحاديث وأمثالها، تنفي كمال الإيمان، ولا تنفي أصله وصحته.

وأما الآيات القرآنية التي تتحدث عن الإيمان، وتذكر الأعمال، مثل: الصلاة، والزكاة، والجهاد، وحفظ الأمانة..الخ فإنها أيضاً تتحدث عن الإيمان الكامل، والمؤمن الكامل، وتوضح أن هذه الأعمال علامات على وجود التصديق القلبي، الذي هو الإيمان، والذي ينجي من الخلود في النار(٤) ومن هذه الآيات:

قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝﴾(٥).

وقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۝ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب، بَاب إِثْمِ من لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بوائقه ٥/ ٢٢٤٠.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النميمة ١/ ١٠١.

(٣) رواه البخاري في كتاب المظالم، باب النهبى بغير إذن صاحبه ٢/ ٨٧٥.

(٤) ينظر: عقيدتنا صـ٤١، ٤٢.

(٥) الأنفال.

ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَـٰنَـٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾(1).

فهذا الآيات وأمثالها، تثبت بمفهوم الموافقة: الإيمان الكامل، لمن اتصف بهذه الصفات، وتثبت بمفهوم المخالفة: نقص الإيمان لمن عُدمت، أو قلت فيه تلك الصفات، بدليل قوله: (زادتهم إيمانا) فالإيمان أصل ثابت، ويتعاور عليه العمل فيزيده أو ينقصه، وهذا ما سنتناوله في النقطة التالية:

زيادة الإيمان ونقصه

هل يزيد الإيمان وينقص، أم أنه ثابت لا زيادة ولا نقصان؟

اختلف العلماء في زيادة الإيمان ونقصه على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الإيمان يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي، وهو مذهب جمهور الأشاعرة، والمعتزلة، كما حكي عن الإمام الشافعي، وجمع كبير من علماء السلف، واستدلوا على ما ذهبوا إليه بالعقل والنقل:

فاستدلوا عقلاً بأنه: لو لم تتفاوت حقيقة الإيمان بالزيادة والنقصان؛ لكان إيمان آحاد الأمة مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة، واللازم وهو المساواة باطل، فبطل الملزوم، وهو عدم زيادة الإيمان ونقصانه، وثبت نقيضه، وهو أن الإيمان يزيد وينقص.

وأما نقلاً: فالأدلة النقلية كثيرة، ومنها قوله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾(2) وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾(3).

وقوله: ﴿.. وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَـٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾﴾(4).

---

(1) المؤمنون.
(2) آل عمران.
(3) الأنفال.
(4) الأحزاب: ٢٢.

ومن السنة قول النبي ﷺ لابن عمر رضي الله عنه لما سأله عن الإيمان: أيزيد وينقص؟ قال: «نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة، وينقص حتى يدخل صاحبه النار»(١).

وعن عمر رضي الله عنه أنه كان يأخذ بيد الرجل فيقول قم بنا نزدد إيماناً(٢).

وعنه أيضاً رضي الله عنه: «لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به»(٣).

فهذه الآيات والأحاديث تدل دلالة واضحة على زيادة الإيمان، وكل ما يقبل الزيادة يقبل النقص(٤).

أما نقص الإيمان فمن الممكن الاستدلال عليه بالأحاديث التالية:

عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال خَرَجَ رسول اللَّهِ ﷺ في أَضْحَى أو فِطْرٍ إلى الْمُصَلَّى فَمَرَّ على النِّسَاءِ فقال: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ وَبِمَ يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ما رأيت من نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ من إِحْدَاكُنَّ» قُلْنَ: وما نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟» قُلْنَ: بَلَى قال: «فَذَلِكِ من نُقْصَانِ عَقْلِهَا أَلَيْسَ إذا حَاضَتْ لم تُصَلِّ ولم تَصُمْ» قُلْنَ: بَلَى قال: «فذلك من نُقْصَانِ دِينِهَا»(٥).

---

(١) رواه الثعلبي، ينظر: تخريج الأحاديث والآثار ١/ ٢٤٧، الفتح السماوي ١/ ٤٢٣، ولم أقف على درجة صحته.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان، ينظر: تخريج الأحاديث والآثار ١/ ٢٤٨، وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الإيمان ٦/ ١٦٤.

(٣)روي مرفوعاً بطرق عدة عن عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد عن أبيه، الذي ضعفه جمع من أصحاب الحديث، كما روي عن طريق ابن المبارك، وحسنه البعض، ورواه البيهقي في شعب الإيمان بإسناد صحيح، وابن راهويه في مسنده ٣/ ٦٧١، كنز العمال ١٢/ ٢٢٢، عمدة القاري ١/ ١٠٨، تخريج الأحاديث والآثار ١/ ٢٤٨،المغني عن حمل الأسفار ١/ ٣٥.

(٤) ينظر:الأشعري «رسالة إلى أهل الثغر» صـ٢٧٢، ت/ عبد الله شاكر المصري ط١/ مكتبة العلوم والحكم – السعودية – لبنان – ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م، شرح المقاصد ٣/ ٤٤٦، شرح الجوهرة صـ٥٩، ٦٠،عمدة القاري١/ ١٠٧، ١٠٨.

(٥) رواه البخاري في كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم ح ٢٩٨.

وقال ﷺ: «من رَأى مِنكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بيده فَإِنْ لم يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لم يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»(١).

القول الثاني: وذهب فريق من العلماء إلى أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ونقل هذا القول عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله وإمام الحرمين الجويني، واستدلوا على رأيهم: بأن الإيمان هو التصديق القلبي، الذي بلغ حد الجزم والإذعان، وهذا لا يتصور فيه زيادة ولا نقصان، فمن حصل له حقيقة الإيمان، فسواء أتي بالطاعات أو ارتكب المعاصي، فتصديقه باق على حاله، لا تغير فيه أصلاً، وتأول هذا الفريق الآيات التي استدل بها الفريق الأول، على زيادة الإيمان ونقصانه، بأن الزيادة في الشيء الذي نؤمن به؛ فالصحابة رضي الله عنهم آمنوا بما أنزل على النبي ﷺ وكانت الشريعة لم تتم، وكانت الأحكام تنزل شيئاً فشيئاً، فكانوا يؤمنون بكل ما يتجدد، كما تأولوا الأحاديث السابقة، بأن الزيادة والنقص، يرجع كلٌ منها إلى الأعمال لا التصديق(٢).

القول الثالث: وهو قول مالك: أنه يقبل الزيادة ولا يقبل النقصان لأنه لو نقص لا يبقى إيماناً، ولكنه يقبل الزيادة لقوله ﷻ: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا..﴾(٣) ونحوها من الآيات، قال الداودي: سئل مالك عن نقص الإيمان فقال: قد ذكر الله ﷻ زيادته في القرآن، وتوقف عن نقصه، وقال: لو نقص لذهب كله(٤).

ورد ـ بما سبق في القول الأول ـ: بأن ما يقبل الزيادة يقبل النقص، وقيل: إن هذا هو إيمان الأنبياء والملائكة، يزيد ولا ينقص، وقيل: إن إيمان الملائكة لا يزيد ولا ينقص؛ لأن إيمانهم جبلي بأصل الطبيعة، وما كان بأصل الطبيعة لا يتفاوت، وزاد بعضهم قسماً رابعاً، وهو أنه ينقص ولا يزيد، وهو إيمان الفساق(٥).

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ١/ ٦٩.

(٢) ينظر: الإرشاد للجويني صـ٣٩٩، ٤٠٠، شرح العقائد النسفية صـ٨١، شرح المقاصد ٤٤٦/٣، ٤٤٧، شرح الجوهرة صـ٦٠.

(٣) الأنفال: ٢.

(٤) ينظر: بدر الدين العيني «عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١/ ١٠٨.

(٥) ينظر: شرح الجوهرة صـ٥٩.

وأرى أن هذا القول لا يستقيم؛ حيث إن الفاسق - حين يفسق - ليس بمؤمن، وهو نص حديث النبي ﷺ: «"لَا يَزْنِي الزَّانِي حين يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ ولا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حين يَشْرَبُ وهو مُؤْمِنٌ.."»[1] كما أنه مردود - بما سبق - بأن ذلك من الأعمال، وهي تزيد بالطاعة، وتنقص بالمعصية.

وذهب الخطابي إلى أن «الإيمان الكامل ثلاثة أمور: قول، وهو لا يزيد ولا ينقص، وعمل، وهو يزيد وينقص، واعتقاد، وهو يزيد ولا ينقص، فإن نقص ذهب»[2].

ويبدو أن هذا الخلاف ظاهري - كما قال الإمام الرازي - فهو خلاف «مفرع على الكلام في معنى الإيمان، فمن قال إنه مجموع التصديق والإقرار والعمل، قال إنه يقبل الزيادة والنقصان، ومن قال إنه التصديق فقط، قال بعدم قبوله للزيادة والنقصان.. وقال بعض العلماء: إن الإيمان يزيد وينقص، سواء كان هو مجموع الأمور الثلاثة، أو التصديق فقط، أما إذا كان المراد منه مجموع الأجزاء الثلاثة، فقد علمت أن زيادته بزيادة الأعمال، ونقصه بنقصها، وأما إذا كان بمعنى التصديق فقط، فطرد الزيادة والنقص عليه، من جهة الدليل الموصل إليه، ومن جهة متعلقه، ومن جهة ثمرته»[3].

وهذا ينقض القول بأن الإيمان إذا كان معناه التصديق، فإنه لا يزيد ولا ينقص، كما ذهب إليه أصحاب القول الثاني، بل هو - على ذلك المعنى - يزيد وينقص بأمور ثلاثة:

الأول: الدليل الموصل إلى التصديق: فإن الأدلة تتفاوت وضوحاً وخفاءً، وبعداً عن الشبهة وقرباً منها، فكلما كان الدليل واضحاً، كان أشد رسوخاً في النفس، ومن هنا تأتي الزيادة، وكلما كان متأثراً بالشبهة، وعرضة للزوال، كان الشك والظن، ومن هنا يكون النقصان، كما أنه يلاحظ زيادة الإيمان ونقصانه، بحسب كثرة الأدلة، أو قلتها، كما يتفاوت ذلك في طريق ثبوت الدليل، بين ما ثبت بالمشاهدة، وما ثبت بالعلم، ومن هنا تكون الزيادة بكثرة دلائل التصديق، لا في التصديق.

---

(١) سبق تخريجه صـ٩.
(٢) شرح الجوهرة صـ٦٠.
(٣) القول السديد في علم التوحيد ٣/ ٨٥، ٨٦، قارن: كليات أبي البقاء صـ٢١٥.

فالتصديق إذاً يتفاوت بهذا الاعتبار، ولذا كان إيمان أبي بكر رضي الله عنه أرجح من إيمان أهل الأرض، كما ثبت في الحديث سلفاً.

الثاني: متعلق التصديق: فقد يحصل التصديق بطريق الإجمال، من غير تفصيل، أو وقوف على حكمة التشريع، وقد يحصل التصديق بطريق تفصيل الأدلة، والوقوف على الحكم التي تظهر له.

وبهذا يتفاوت الإيمان قوة وضعفاً؛ فإن المصدق على الإجمال، ربما يتخلخل اعتقاده، أو يحصل منه استنكار قلبي أو لساني، عند عجزه عن فهم مقاصد التشريع وحكمته، وهذا يضعف إيمانه بهذا الاعتبار، أما المصدق بالدليل التفصيلي، فهو آمن من تخلخل اعتقاده، وطرد الشك له في عقيدته، فهذا يزيد إيمانه بهذا الاعتبار.

الثالث: ثمرة التصديق: وهي الأعمال[1] وهي باتفاق سبب في زيادة الإيمان ونقصه، كما سبق.

ويذكر الإمام «الباقلاني» وجهاً آخر - قريب من هذا - للتوفيق بين تلك الآراء، فيقول: لا ننكر أن نطلق أن الإيمان يزيد وينقص، كما جاء في الكتاب والسنة، ويرجع هذا إلى أحد أمرين:

أولهما: أن يكون ذلك راجعاً إلى القول والعمل، دون التصديق؛ لأن ذلك يتصور فيهما مع بقاء الإيمان، أما التصديق فمتى انخرم منه أدنى شيء، بطل الإيمان، فمن صدق بكل ما جاء عن النبي ﷺ من الصلاة والزكاة والجهاد.. الخ، ثم ترك فعل بعضها، مع كمال تصديقه لم يكفر، ولا يوصف بالكفر، وبالعكس من ذلك من أقر وصدق بجميع ما جاء عن النبي ﷺ عدا تحريم الخمر، أو نكاح المحرمات - مثلاً - فإنه لا يوصف بالإيمان، بل ينسلخ منه، والدليل على ذلك: أن النبي ﷺ قد نهى عن إيذاء الجار، وأراد بذلك كف الأذى، ولم يرد التصديق؛ لأنه لو استحل أذاه، لم يكن له إيمان، لا زائد ولا ناقص.

(١) ينظر: الإنصاف للباقلاني صـ٥٥، شرح المقاصد ٣/ ٤٤٧: ٤٤٩، شرح العقائد النسفية صـ٨١، القول السديد٣/ ٨٦، ٨٧، عمدة القاري ١/ ١٠٨، ١٠٩.

والثاني: أن إطلاق الزيادة والنقصان قد يتصور من حيث الحكم، لا من حيث الصورة، وهذا حاصل في الجميع، من التصديق والإقرار والعمل، فتكون الزيادة والنقص في الجزاء والثواب، والمدح والثناء، دون التصديق، الذي لا زيادة فيه ولا نقص، وذلك من حيث الصورة، وقد دل على ذلك الكتاب السنة:

أما الكتاب: فقوله ﷻ: ﴿..لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝﴾[1] فليس تصديق من آمن قبل الفتح، يزيد على تصديق من آمن بعده؛ فكل واحد منهما من حيث الصورة، مصدق بجميع ما جاء به الرسول ﷺ لكن تصديق أولئك أكمل في الحكم والثواب والدرجة.

وأما السنة: فقول النبي ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فلوا أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ما بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ولا نَصِيفَهُ»[2] ومعلوم أن إنفاق مثل أحد ذهباً، ما أنفقه أحد من الصحابة ﵃ لكن إيمانهم ونفقتهم في الحكم والثواب والدرجة، أزيد من نفقة غيرهم[3].

وبوجوه التوفيق هذه، يمكن الجمع بين الآراء، وأن الإيمان يزيد وينقص بحسب القول والعمل، وأنه ثابت لا يزيد ولا ينقص، بحسب التصديق القلبي، أو بحسب صورة التصديق، كما رجحه الباقلاني.

---

(١) الحديد.

(٢) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، بَاب قَوْلِ النبي ﷺ لو كنت مُتَّخِذًا خَلِيلًا ٣/ ١٣٣٨.

(٣) ينظر: الإنصاف للباقلاني صـ٥٤، ٥٥.

المبحث الثاني
الإسلام

تعريف الإسلام لغة:

يطلق الإسلام في اللغة على معنيين: الأول: الاستسلام والانقياد، ومنه قوله ﷻ: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾﴾(١) وقوله: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾﴾(٢).

والثاني: إخلاص العبادة لله ﷻ(٣) ومن هذا المعنى قوله ﷻ: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾﴾(٤) وقوله: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾(٥).

والإسلام بهذين المعنيين: الاستسلام والانقياد لله، وإخلاص العبادة له، هو دين الله الواحد، الذي لا يقبل غيره، وهو ما أتت به الرسل والأنبياء جميعاً، بلا اختلاف بينهم في أصوله وعقائده:

تعريف الإسلام في الشرع:

الإسلام هو: التسليم والانقياد والخضوع لأوامر الله ﷻ(٦) وقيل: هو «الامتثال والانقياد لما جاء به النبي ﷺ مما علم من الدين بالضرورة»(٧) وهنا ندرك العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي؛ فالإنسان لا يعد مسلماً، أي مستسلماً خاضعاً ممتثلاً، إلا إذا كان ذلك موجهاً لما جاء عن النبي ﷺ مما علم مجيئه ضرورة من الدين.

---

(١) آل عمران.
(٢) الصافات.
(٣) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري ١٢/ ٣١٢، مقاييس اللغة ٣/ ٩٠، كليات أبي البقاء صـ١١٢.
(٤) البقرة.
(٥) لقمان: ٢٢.
(٦) ينظر: الفقه الأكبر لأبي حنيفة صـ٥٧، الباقلاني «تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل صـ٣٩٣، شرح المقاصد ٣/ ٤٤٣، القول السديد ٣/ ٨٧.
(٧) شرح الجوهرة صـ٥٥.

والإسلام مبني على خمسة أركان، كما ورد في حديث جبريل ﷺ: «..الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسول الله ﷺ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إن اسْتَطَعْتَ إليه سَبِيلًا..»(١).

العلاقة بين الإيمان والإسلام:

اختلف علماء الإسلام في الفرق بين الإيمان والإسلام على قولين: الأول: أنهما بمعنى واحد، والثاني: أنهما متغايران.

الرأي الأول: وهو ما مذهب إليه جمهور الماتريدية ومحققو الأشاعرة، وبعض المحدِّثين، والمتكلمين، وجمهور المعتزلة، وهو أنهما متحدان في المعنى، فكل مسلم مؤمن، وكل مؤمن مسلم، فالإسلام عندهم هو الإذعان الباطني «فلا يكون إيمان بلا إسلام، ولا يوجد إسلام بلا إيمان، وهما كالظهر مع البطن، والدين اسم واقع على الإيمان والإسلام والشرائع كلها»(٢).

واستدلوا عليه رأيهم هذا بوجوه:

الأول: أن الإيمان هو التصديق بالله، والإسلام إما أن يكون مأخوذاً من التسليم، وهو تسليم العبد نفسه لله ﷻ أو يكون مأخوذاً من الاستسلام، وهو الانقياد، وكيف ما كان، فهو راجع إلى تصديق شهادة العقول والآثار، على وحدانية الله ﷻ وأن له الخلق والأمر، لا شريك له في ذلك، فهما بمعنى واحد.

وأجيب: بعدم التسليم بأن الإيمان هو التصديق بالله فقط؛ وإلا لكان كثير من الكفار مؤمنين؛ لتصديقهم بالله، بل هو تصديق الرسول بكل ما علم مجيئه به بالضرورة ـ كما مر ـ ولئن سلمنا، لكن لا نسلم أن التسليم ههنا بمعنى تسليم العبد نفسه، فلم لا يجوز أن يكون بمعنى الاستسلام وهو الانقياد، وهو أحد معاني التسليم، وحينئذ يلزم تغايرهما لجواز الانقياد ظاهراً، بدون تصديق القلب.

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ١/ ٣٧..

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة صـ٥٧، قارن التوحيد للماتريدي صـ٣٩٤، وما بعد، قطف الثمر صـ٨٧، ابن منده «الإيمان» صـ١٢٣.

الثاني: قوله ﷻ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾[1] وقوله: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[2] وقوله: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾[3] فقد بين أن دين الله هو الإسلام، وأن كل دين غير الإسلام، غير مقبول، والإيمان دين لا محالة، فلو كان غير الإسلام لما كان مقبولاً، وليس كذلك..

وأجيب: بأن كون الإيمان، الذي هو التصديق فقط دين، غير مسلم بل الدين إنما يقال لمجموع الأركان المعتبرة في كل دين كالإسلام، بتفسير النبي ﷺ كما في حديث جبريل السابق؛ ولهذا يقال دين الإسلام ولا يقال دين الإيمان، وثم فرق آخر، وهو أن معنى الآية: ومن يبتغ ديناً غير دين محمد، فلن يقبل منه، فالآية الأولى إنما تصح على مذهبكم، لو كان الإيمان ديناً غير الإسلام، وعلى هذا يكون معنى الآية الثانية: أفمن شرح الله صدره لقبول الإسلام.

الثالث: لو كانا متغايرين؛ لتصور أحدهما بدون الآخر؛ ولتصور مؤمن ليس بمسلم، أو مسلم ليس بمؤمن؛ فيكون لأحدهما في الدنيا أو الآخرة، حكم ليس للآخر، وهذا باطل قطعاً.

وأجيب: بأن عدم تغايرهما بمعنى عدم الانفكاك لا يوجب اتحادهما معنى، وعلى قولكم يكون المنافقون كلهم مسلمين غير مؤمنين، فقد وجد أحدهما بدون الآخر[4].

وهنا إشكال: ففي إثبات وحدة الإيمان والإسلام صعوبة وعسر؛ لأنا لو نظرنا إلى قوله ﷻ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾[5] لزم اتحادهما؛ إذ لو كان الإيمان غير الإسلام، لم يقبل قط، فتعين أن يكون عينه؛ لأن الإيمان هو الدين، والدين هو الإسلام؛ لقوله ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[6] فينتج أن الإيمان هو الإسلام.

---

(١) آل عمران: ٨٥.
(٢) آل عمران: ١٩.
(٣) الزمر: ٢٢.
(٤) ينظر: الماتريدي «التوحيد» ص٣٩٦- ٣٩٨، شرح المواقف ٨/ ٣٥٥، ٣٥٦، مع حاشية حسن جلبي، شرح المقاصد٣/ ٤٤٣، ٤٤٤: شرح العقائد النسفية ص٨٣، شرح الجوهرة ص٥٥، عمدة القاري١/١٠٩، ١١٠.
(٥) آل عمران: ٨٥.
(٦) آل عمران: ١٩.

كما أننا لو نظرنا إلى قول النبي ﷺ حين سأله جبريل عن الإسلام والإيمان؛ للزم تغايرهما بتصريح تفسيرهما؛ حيث قال: «..الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسول الله ﷺ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ...قال فَأَخْبِرْنِي عن الْإِيمَانِ، قال: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ..» الخ الحديث[1] كما أن قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾[2] يدل على المغايرة بينهما؛ لأن العطف يقتضي تغاير المعطوف، والمعطوف عليه[3].

فكيف نحل هذا الإشكال؟

إن المتتبع للآيات القرآنية والأحاديث النبوية؛ يجد أن اسم الإيمان قد ذكر مفرداً غير مقرون باسم الإسلام، كما ذكر اسم الإسلام غير مقرون بالإيمان، ونلاحظ أنه في هذه الحالة - حالة الإفراد - يكونان بمعنى واحد، فيقوم أحدهما مقام الآخر، أما في حالة الاقتران، فنجد أن معنيهما مختلف، فيراد من أحدهما معنى مغاير للآخر؛ فهما يتفقان معنى، في حالة الإفراد، ومختلفان معنى في حالة الاقتران.

وهذا ما يوضحه بصورة أكبر في الرأي التالي:

الرأي الثاني: وهو ما عليه جمهور العلماء والمحققين: أن الإسلام والإيمان يختلفان من حيث الحقيقة اللغوية، ويتفقان من حيث الحقيقة الشرعية:

فمن حيث اللغة: نجد أن الإسلام هو الانقياد الظاهري، والإيمان هو الانقياد والإذعان الباطني، فلا تلازم بينهما «فقد يكون الشخص مؤمناً مسلماً، إذا أذعن بقلبه، وصدق بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وانقاد لأوامر الله ونواهيه، وقد يكون مؤمناً غير مسلم، إذا أذعن بقلبه ولم يحصل منه الانقياد الظاهري، وقد يكون مسلماً غير مؤمن، إذا انقاد ظاهراً ولم يصدق بقلبه، فتكون النسبة بينهما العموم والخصوص الوجهي، يجتمعان فيمن أذعن بقلبه وانقاد ظاهراً، وينفرد الإيمان فيمن صدق بقلبه، ولم يحصل

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ..١/ ٣٦.
(٢) الأحزاب: ٣٥.
(٣) ينظر: عمدة القاري ١/ ١١٠.

منه انقياد في الظاهر، وينفرد الإسلام فيمن انقاد ظاهراً، وجحد باطناً»[1] وهذا ما ذهب إليه جمهور الأشاعرة[2].

وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق - كما ذكر الباقلاني - فكل إيمان إسلام، وليس كل إسلام إيمان؛ وذلك لأن معنى الإسلام: الانقياد، ومعنى الإيمان: التصديق، ويستحيل أن يكون الشخص مصدقاً غير منقاد، ولا يستحيل أن يكون منقاداً غير مصدق، وهذا كما يقال: كل نبي صالح، وليس كل صالح نبياً[3].

أقول: وليس بالوجه القوي؛ فقد يصدق المؤمن باطناً، ولا ينقاد ظاهراً، كما في أصحاب المعاصي، وكذا فيمن أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، كما أنه قد ينقاد ظاهراً، ولا يصدق باطناً، كما في حال المنافق.

وأما من حيث حقيقتهما الشرعية: فإن كلاً منهما يتضمن الآخر؛ لأن بينهما تلازماً في الوجود، فكل واحد منهما مكمل للآخر، بحيث لا ينفكان عن بعضهما البعض، فإنهما إذا اجتمعا، اختلف مدلولهما، وإذا افترقا، اتفق معناهما، وأنه إذا وجد أحدهما في نص دون الآخر، فهو لازم له، وإن اجتمعا في نص واحد، فكل منهما يفسر بالمعنى الشرعي، فيختلف معنى الإيمان عن الإسلام.

مثال اجتماعهما: قوله ﷻ: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾[4] فقد جمعت الآية الكريمة بين اللفظتين، فاختلف معناهما، فمعنى الإسلام: الأعمال الظاهرة من العبادات: الشهادتان، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، أي: الاستسلام لله تعالى، والخضوع والانقياد بالجوارح له ﷻ.

---

(١) القول السديد ٣/ ٨٧، ٨٨، وقارن: شرح الجوهرة صـ٥٥، عمدة القاري ١/ ١٠٩.

(٢) ينظر: : شرح الجوهرة صـ٥٥.

(٣) ينظر: الإنصاف للباقلاني، وقارن التمهيد للباقلاني صـ٣٩٣، قواعد العقائد من كتاب الإحياء للغزالي صـ٢٣٦، ٢٣٧، عمدة القاري ١/ ١٠٩.

(٤) الحجرات.

ومعنى الإيمان: الاعتقادات الباطنة، وهي الإيمان بالله ﷻ وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، أي: تصديق القلب وإقراره ومعرفته.

ويدل على هذا أيضاً أن النبي ﷺ فرق هو وجبريل بينهما، وذلك في حديث سؤال جبريل للنبي ﷺ عن حقيقة كل منهما، قائلاً: «..يا محمد أخبِرْنِي عن الإِسْلَامِ، فقال رسول الله ﷺ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسول الله ﷺ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إن اسْتَطَعْتَ إليه سَبِيلًا، قال: صَدَقْتَ قال: فَعَجِبْنَا له يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قال فَأَخْبِرْنِي عن الْإِيمَانِ، قال: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ قال صَدَقْتَ..»[1] وهذا واضح في كونهما غيرين، وأن محل الإيمان القلب، ومحل الإسلام الجوارح[2].

وأما إذا افترق الإيمان والإسلام في نص، فإن ذلك يعني اجتماعهما معنى، فيشمل كل واحد منهما الدين كله، أصوله وفروعه؛ وأفعاله الظاهرة والباطنة، فإذا جاء ذكرهما مفرداً، كلٌ على حدة، فالمراد بهما الدين كله، بما فيه من إسلام وإيمان، وشعائر، وشرائع، ومناهج، وأحكام.

فمثال انفراد الإسلام قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ..﴾[3] وقوله: ﴿قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾﴾[4] وقوله: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ..﴾[5] وقوله ﷺ: «الْمُسْلِمُ من سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ من لِسَانِهِ وَيَدِهِ..»[6].

فالإسلام في هذه النصوص يشمل الإيمان.

---

(١) سبق تخريجه صـ١٨.
(٢) ينظر: الإنصاف للباقلاني صـ٥٦.
(٣) آل عمران: ١٩.
(٤) الأنعام.
(٥) الأنعام: ١٢٥.
(٦) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب الْمُسْلِمُ من سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ من لِسَانِهِ وَيَدِهِ ١/ ١٣، ومسلم في كتاب الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام ١/ ٦٥.

ومثال انفراد الإيمان وحده قوله ﷻ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ۝﴾(1) وقوله: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا..﴾(2) وقوله: ﴿ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَأَنفَقُوا۟ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ۝﴾(3).

وقال ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إلي اللهِ من الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وفي كُلٍّ خَيْرٌ..»(4).

فالإيمان في هذه الأمثلة يشمل الإسلام.

والحاصل: أن حالة اقتران الإسلام بالإيمان، غير حالة إفراد أحدهما عن الآخر، فمثل الإسلام من الإيمان، كمثل الشهادتين إحداهما من الأخرى، فشهادة الرسالة للنبي ﷺ غير شهادة الوحدانية لله ﷻ فهما شيئان في الأعيان، وإحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد، كذلك الإسلام والإيمان، فلا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له، إذ لا يخلو المؤمن من إسلام به يتحقق إيمانه ويظهر، ولا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ويقوى، ونظائر ذلك في كلام الله ورسوله، وفي كلام الناس كثيرة، أعني في الإفراد والاقتران، منها لفظ الكفر والنفاق، فالكفر إذا ذكر مفرداً في وعيد الآخرة، دخل فيه المنافق كقوله ﷻ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ۝﴾(5) ونظائره كثيرة، وإذا قرن بينهما، كان الكافر من أظهر كفره، والمنافق من آمن بلسانه، ولم يؤمن بقلبه، وكذلك لفظ البر والتقوى، ولفظ الإثم والعدوان، ولفظ التوبة والاستغفار، ولفظ الفقير والمسكين، وأمثال ذلك(6).

---

(1) المائدة.

(2) آل عمران: ١٩٣.

(3) الحديد.

(4) رواه مسلم في كتاب القدر، بَاب في الْأَمْرِ بِالْقُوَّةِ وَتَرْكِ الْعَجْزِ والإستعانة بِاللهِ وَتَفْوِيضِ الْمَقَادِيرِ للهِ ٤/ ٢٠٥٢.

(5) المائدة.

(6) شرح الطحاوية في العقيدة السلفية صـ٢٨٣

وبهذا التفصيل يحصل الجمع بين الأدلة، وهذا هو القول الوسط، الذي به تجتمع النصوص الشرعية، وهو الرأي الصحيح المقبول عند جمهور العلماء والمحققين.

ويلاحظ أن القرآن الكريم قد أفرد بين المعنيين اللغوي والشرعي، كما أنه جمع بينهما، فمثال إفراد لفظ الإيمان لغة، قوله ﷻ: ﴿أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ..﴾[1] وقوله: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ..﴾[2] فالإيمان في هاتين الآيتين مستعمل في التصديق الباطني بحق، وقد عبر عن هذا بالقلوب في الآية الأولى، وبكتم الإيمان في الآية الثانية.

ومثال إفراد الإسلام قوله ﷻ: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾﴾[3] وقوله: ﷻ:﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾﴾[4] فالإسلام هو الاستسلام والانقياد في الآية الأولى، وإخلاص العبادة لله ﷻ في الآية الثانية.

ومثال اجتماعهما: قوله ﷻ: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَٰكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾[5].

وقوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾[6].

كما يلاحظ أن للإيمان والإسلام في القرآن الكريم، استعمال لغوي خاص، وذلك إذا ذكر مع كل منهما متعلق خاص، فنجد أن الإيمان يتعدى بالباء، بينما يتعدى الإسلام

---

(١) المجادلة: ٢٢.
(٢) غافر: ٢٨.
(٣) آل عمران.
(٤) البقرة.
(٥) الحجرات.
(٦) الأحزاب: ٣٥.

باللام، مثال الإيمان: قوله ﷻ: ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ..﴾[1] فالإيمان هنا هو: التصديق بحق، أما قوله: ﴿بَلۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٱلۡجِنَّۖ أَكۡثَرُهُم بِهِم مُّؤۡمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾[2].

وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلۡبَٰطِلِ وَكَفَرُواْ بِٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ﴿٥٢﴾﴾[3] فيفيد التصديق بباطل.

ومثال الإسلام قوله ﷻ: ﴿قَالُواْ نَعۡبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗا وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾[4] فقد تعدى الإسلام في هذه الآية باللام، وهي تفيد بمنطوقها الانقياد لله، وبمفهومها نفي الإسلام لغير الله[5].

أما استعمال كل منهما في مجموع التصديق الباطني (الإيمان) والانقياد الظاهري (الإسلام) فقد ورد فيه آيات كثيرة، بعضها في الإيمان، وبعضها في الإسلام، فمما ورد في الإيمان قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾[6].

وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾[7].

وقوله: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنٗا كَمَن كَانَ فَاسِقٗاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ ﴿١٨﴾﴾[8].

ومما ورد في الإسلام قوله: ﴿..وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾[9].

---

(١) البقرة: ٢٥٦
(٢) سبأ.
(٣) العنكبوت.
(٤) البقرة.
(٥) ينظر: القول السديد في علم التوحيد ٣/ ٨٨، ٨٩.
(٦) الأحزاب: ٣٥.
(٧) الأنفال.
(٨) السجدة.
(٩) آل عمران.

وقوله: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾(١).

فقد ظهر أن كلاً من الإسلام والإيمان في هذه الآيات يراد بهما الدين بجملته، وذلك بواسطة القرائن المعينة لهذا المعنى كما هو واضح من خلال الآيات السابقة(٢).

*****

(١) آل عمران.

(٢) ينظر: القول السديد في علم التوحيد ٣/ ٨٨، ٨٩، وارجع إلى رأي أئمة الإسلام وعلمائه في الفرق بين الإسلام والإيمان في: قواعد العقائد من كتاب الإحياء للغزالي صـ٢٣١، وما بعد، الإيمان لابن منده صـ٣١١، ٣١٢، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ٢/ ٢٤٧، ٢٤٨، السنة للخلال ٣/ ٦٠٤، ٦٠٥، كليات أبي البقاء صـ١١٢، ١١٣، تهذيب اللغة للأزهري ١٢/ ٢١٢، ٣١٣.

المبحث الثالث
الكفر ومراتبه

انتهينا في المباحث السابقة من بيان معاني الإيمان والإسلام، وآراء علماء الإسلام في الفروق الكائنة بينهما، ونعمد هنا إلى بيان معنى الكفر فهو ضد لهما. وبضدها تعرف الأشياء. ومن لا ينطبق عليه اسم الإيمان أو الإسلام، فهو كافر، ونبدأ أولاً بالمعنى اللغوي، ثم نثني بالاصطلاحي:

الكفر في اللغة: الكُفْرُ بالضَّمِّ، ضِدُّ الإيمان ـ ويُفتَحُ ـ وأصلُ الكُفْرِ من الكَفْرِ بالفتح، مَصدَر كَفَرَ، بمعنى: السَّتْر، وكل من ستر شيئاً، فقد كفره، يقال: كفر بالله يكفُر كُفراً وكَفراً وكفوراً وكفراناً، من باب نصر.

والكفر: جحود النعمة، وهو ضد الشكر، قال ﷻ: ﴿.. وَقَالُوٓاْ إِنَّا بِكُلٍّ كَٰفِرُونَ ﴿٤٨﴾﴾[1] أي جاحدون، يقال: كَفَر يكفِر كُفوراً وكُفراناً من باب ضرب، فكفر بنعمة الله أي: جحدها وسترها، وكافره حقه: جحده، ورجل مكفر: مجحود النعمة مع إحسانه، ورجل كافر: جاحد لأنعم الله[2].

قال الأَزهريّ: وأَصلُ الكُفرِ: تَغطية الشَّيءِ تغطيةً تستهلكه، ثمّ شاعَ الكُفْرُ في سَتْرِ النِّعْمَة خاصَّة، وفي مقابلة الإيمان؛ لأَنَّ الكُفرَ فيه سَتْرُ الحقِّ وسَتْرُ نِعَم فَيَّاضِ النِّعَم[3].

ومنه الكفارة: وهي ما يغطي الإثم، والخطيئة، واليمين، فيمحى به، وسميت الكفارات بها؛ لأنها تكفر الذنوب، أي: تسترها، مثل: كفارة الأيمان، و كفارة الظهار، والقتل الخطأ.

---

(١) القصص.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ١٠/ ١١٠، المحكم والمحيط الأعظم ٧/ ٣، ٤، لسان العرب ٥/ ١٤٤، أساس البلاغة ١/ ٥٤٧، تاج العروس١٤/ ٥٠، القاموس المحيط ١/ ٦٠٥، المفردات صـ٤٣٣، ٤٣٤، التعاريف صـ١٠٦.

(٣) تاج العروس١٤/ ٥١، ٥٢.

والتكفير: ستر الإثم وتغطيته، نحو التمريض في كونه إزالة للمرض، وتقذية العين في إزالة القذى[1].

إذاً.. فالكفر لغة يستعمل في معنيين: الأول: كفر هو ضد الإيمان، والثاني: كفر هو جحود نعمة الله ﷻ وأصلهما واحد، وهو: الستر والتغطية.

والكفر الذي هو ضد الإيمان يتعدى بالباء، نحو قوله ﷻ: ﴿..فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ﴾[2] أما الذي هو ضد الشكر، فيتعدى بنفسه، يقال: كفر المنعم والنعمة، ولا يقال: كفر بالمنعم والنعمة[3].

وقد يكون الكفر بمعنى البراءة، كقول الله ﷻ حكايةً عن الشيطان في خطيئته إذا دخل النار: ﴿..إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾[4] أي تبرأتُ.

والكفر كله ملة واحدة؛ لأن شريعة محمد ﷺ هي الحق بلا شك، والناس بالنسبة إليها فرقتان: فرقة تقر بها، وهم المؤمنون قاطبة، وفرقة تنكر بأجمعهم، وهم الكفار كافة، فبهذا الاعتبار كانوا كالملة الواحدة، وإن اختلفوا فيما بينهم، صاروا كأهل الأهواء من المسلمين.

والكفر قد يحصل بالقول تارة، وبالفعل أخرى، فالقول الموجب للكفر، إنكار نص مجمع عليه، ولا فرق بين أن يصدر عن اعتقاد، أو عناد، أو استهزاء.

والفعل الموجب للكفر، هو الذي يصدر عن تعمد، ويكون الاستهزاء صريحاً بالدين، كالسجود للصنم، وإلقاء المصحف في القاذورات[5].

---

(١) الفراهيدي/ الخليل بن احمد «العين» ٢/ ٣٨٥، القاموس المحيط ٦٠٦/١، تاج العروس ١٤/ ٦٠، لسان العرب ١٤٨/٥، المصباح المنير ٢/ ٥٣٥، المفردات في غريب القرآن صـ٤٣٥

(٢) البقرة: ٢٥٦.

(٣) كليات أبي البقاء صـ٧٦٣.

(٤) إبراهيم: ٢٢.

(٥) ينظر: معارج القبول ٢/ ٥٩٣، كليات أبي البقاء صـ٧٦٣: ٧٦٥، تهذيب اللغة ١٠/ ١١٠، ١١١

الكفر في عرف الشرع: اختلف المتكلمون في تعريفه، على حسب اختلافهم في الإيمان، فمن قال الإيمان بالله هو معرفته، قال: الكفر هو الجهل بالله، ورد بأن جحد الرسالة، وسب الرسول ﷺ والسجود للصنم.. وأمثال ذلك كفر بالإجماع، وليس هذا جهلاً بالله؛ إذ قد يصدر ذلك من العارف بالله، الجاهل بالدلالة على العلم بامتناع هذه الأمور، أو بالمعرفة بها.

ومن قال الإيمان هو الطاعات، كالمعتزلة، وبعض الخوارج، قال: الكفر هو المعصية، ولكن قالت الخوارج: كل معصية كفر، أما المعتزلة فقسموا المعاصي إلى معصية هي كفر، وهي كل معصية تدل على الجهل بالله، كسب الرسول، وإلقاء المصحف في القاذورات، وإلى معصية لا توجب اتصاف فاعلها بالكفر ولا بالفسوق، ولا يمتنع معها الاتصاف بالإيمان، كالسفه، وكشف العورة، إلى غير ذلك، وإلى معصية توجب الخروج من الإيمان، ولا توجب الاتصاف بالكفر، بل بالفسوق والفجور، كالقتل العمد، والعدوان، والزنا، وشرب الخمر ،ونحوه.

ورد بأن كل معصية لا تدل على تكذيب الرسول فيما جاء به، فإنها لا تكون كفراً.

أما من قال الإيمان هو المعرفة بالجنان، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان، قال: الكفر هو الإخلال بأحد هذه الأمور، على سبيل الجحد والإنكار.

ومن قال الإيمان هو تصديق القلب بالله، وبما جاء به رسله، قال: الكفر هو التكذيب بشيء مما جاء به الرسول ﷺ وهذا قول الإمام الغزالي رحمه الله ورد بأن من ليس بمصدق ولا بمكذب بشيء مما جاء به الرسول، فإنه كافر بالإجماع وليس بمكذب، مثل أطفال الكفار ومجانينهم، فإنهم كفار، وليسوا بمصدقين ولا بمكذبين(1).

أقول: وليس بشيء؛ إذ الأطفال والمجانين غير مكلفين، والكلام فيمن يقع عليه اسم الكفر من المكلفين، فلا نسلم إيقاع اسم الكفر عليهم.

---

(1) ينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٦١- ٣٦٣، شرح المقاصد ٣/ ٤٥٧- ٤٥٩، ابن تيمية «بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية» صـ١٩٦، ت/د.موسى سليمان الدويش، ط١/ مكتبة العلوم والحكم، سنة ١٤٠٨هـ، كليات أبي البقاء صـ٧٦٤.

وعرفه الإمام الإيجي للكفر بأنه: «عدم تصديق الرسول في بعض ما علم مجيئه ضرورة»[1].

ويفصل ابن الوزير هذا التعريف بزيادة بيان، فيقول: «الكفر هو: التكذيب المتعمد لشيء من كتب الله ﷻ المعلومة، أو لأحد من رسله عليهم السلام أو لشيء مما جاؤوا به، إذا كان ذلك الأمر المكذب به معلوماً بالضرورة من الدين، ولا خلاف أن هذا القدر كفر، ومن صدر عنه فهو كافر، إذا كان مكلفاً، مختاراً، غير مختل العقل، ولا مكره، وكذلك لا خلاف في كفر من جحد ذلك المعلوم بالضرورة للجميع، وتستر باسم التأويل، فيما لا يمكن تأويله، كالملاحدة في تأويل جميع الأسماء الحسنى، بل جميع القرآن، والشرائع، والمعاد الأخروي، من البعث، والقيامة، والجنة، والنار»[2].

وقال السعد التفتازاني وغيره: الكفر هو: « عدم الإيمان عما من شأنه»[3] والضمير عائد على الإيمان، أي: عدم الإيمان بشيء مما يصير به المؤمن مؤمناً، وهو يشمل: تكذيب النبي ﷺ في شيء مما جاء به من الدين ضرورة، كما أن الإيمان هو تصديقه ﷺ في جميع ما جاء به من الدين ضرورة، كما يشمل جحود وإنكار ما علم من الدين بالضرورة[4].

وتدور جل هذه التعريفات على معاني الإنكار، أو التكذيب، أو الجحود، لشيء مما علم مجيء النبي ﷺ به ضرورة، على وجه اليقين والقطع، وعلى الجملة فإن الكافر اسم لمن لا إيمان له، وهو يشمل:

المشرك: وهو من قال بإلهين أو أكثر.

المنافق: وهو من أظهر الإيمان وأبطن الكفر.

---

(١) المواقف ٨/ ٣٦١.

(٢) ابن الوزير/ أبو عبد الله محمد بن المرتضى اليماني «إيثار الحق علي الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد» صـ٣٧٦، ٣٧٧، ط/ مطبعة الآداب والمؤيد بمصر، سنة ١٣١٨هـ.

(٣) شرح المقاصد ٣/ ٤٥٧، قارن الكليات صـ٧٦٣.

(٤) ينظر: عمدة القاري ١/ ١٠٦، الكليات صـ٧٦٤.

المرتد: وهو من طرأ كفره بعد الإيمان.

الكتابي: وهو من كان متدينا ببعض الأديان والكتب المنسوخة، كاليهودية والنصرانية.

الدهري: وهو الذي يقول بقدم الدهر (العالم) وإسناد الحوادث إليه.

المعطل: وهو من ينكر وجود الله أصلاً ، ويوصف أيضاً بالملحد.

الزنديق: وهو من يظهر الإسلام، ويبطن عقائد هي كفر بالاتفاق كدين المجوس"[1].

مراتب الكفر وأنواعه: من المعلوم أن اسم الكافر يطلق بالاشتراك مع أسماء أخر على حقيقة واحدة، وهي أسماء: الشرك، والنفاق، والفسق، والظلم، ولكلٍ نوعان: أكبر، وأصغر"[2].

فالكفر نوعان:

الأول: كفر أكبر: وهو الكفر الاعتقادي، الذي يناقض الإيمان، ويُبْطِل الإسلام، فلا تجري عليه أحكامه، وهو يوجب الخلود في النار، ويكون بالاعتقاد، والقول، والفعل، وهو المراد عند إطلاق كلمة الكفر، فهو كفر حقيقي، وينحصر في خمسة أنواع:

١ – كفر التكذيب: هو اعتقاد كذب الرسل، أو ادعاء أن الرسول ﷺ جاء بخلاف الحق، أو أن يجحد ما جاء به الرسول ﷺ جملة أو يجحد شيئاً خاصاً، كأن يجحد وجوب واجب من واجبات الإسلام، أو يجحد تحريم محرم من محرماته، أو صفة

---

(١) ينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٦٣، شرح المقاصد ٣/ ٤٥٩، ٤٦٠، الكليات صـ٧٦٥.

(٢) ينظر في هذا: شرح الطحاوية صـ٢٥٩، كليات أبي البقاء صـ٧٦٥، الأثري/ عبد الله بن عبد الحميد «الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة» صـ١٠٢- ١٠٤، ر ا/ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، ط١/ وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، سنة ١٤٢٢هـ. السعوي/ محمد بن عودة «رسالة في أسس العقيدة» صـ٤٨- ٥١، ط١/ وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، سنة١٤٢٥هـ، الفوزان/ صالح بن فوزان بن عبد الله «كتاب التوحيد» صـ١٦- ٢٠، ط٤/ وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، سنة١٤٢٣هـ.

وصف الله بها نفسه، أو وصفه بها رسول الله ﷺ أو خبراً أخبر الله به، أو أخبر به رسوله ﷺ ويكون ذلك عمداً، لا جهلاً، أو خطأً، أو اشتباهاً، أو تأويلاً، ومن ذلك قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ۚ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾(١) وقال: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا ..وَعُلُوًّا﴾(٢) وقال: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا ﴿١١﴾﴾(٣) ونحو ذلك.

٢ - كفر الإباء والاستكبار مع التصديق: وذلك بأن يقر أنَّ ما جاء به الرسولﷺ حق من ربِّه، لكنه يرفض اتباعه، أشراً، وبطراً، واحتقاراً للحق وأهله؛ ككفر إبليس، فإنه لم يجحد أمر الله، ولم ينكره، ولكن قابله بالإباء والاستكبار، قال ﷻ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾(٤) ويدخل في هذا كفر من عرف الرسول، ولم يَنْقَدْ له إباءً واستكباراً، كما قال ﷻ عن اليهود: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ۚ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾(٥).

٣ - كفر الإعراض: بأن يعرض بسمعه وقلبه عن الرسول ﷺ لا يصدقه، ولا يكذبه، ولا يواليه، ولا يعاديه، ولا يصغي إليه البتة، ويترك الحق، لا يتعلَّمه، ولا يعمل به، فهو كافر كفر إعراض، كما قال ﷻ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا ۚ إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴿٢٢﴾﴾(٦) وقال: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾﴾(٧).

٤ - كفر النفاق: وهو النفاق الاعتقادي، بأن يظهر الإيمان ويبطن الكفر، كأن يظهر متابعة ما جاء به الرسول ﷺ مع رفضه وجحده بالقلب، ودليله قوله ﷻ:

---

(١) الزمر.
(٢) النمل: ١٤.
(٣) الشمس.
(٤) البقرة.
(٥) البقرة.
(٦) السجدة.
(٧) الأحقاف.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ۝﴾(١) إلى غير ذلك من الآيات التي وردت في شأن المنافقين.

٥ – كفر الشك: بأن لا يجزم بصدق النبي، ولا كذبه؛ بل يشك في أمره، ويتردد في اتباعه، ودليله قوله ﷻ: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ۝ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ۝ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ۝ لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ۝﴾(٢).

وهذه الأنواع من الكفر، موجبةٌ للخلود في النَّار، ومحبطة لجميع الأعمال، إذا مات صاحبها عليها، قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ۝﴾(٣).

والثاني من أنواع الكفر: كفر أَصغر: وهو الكفر العملي، وهو يطلق مجازاً على من ارتكب فعله، وهو لا يخرج من الملة، فصاحبه مؤمن، تجري عليه أحكام الإسلام، وقد أطلقه الشارع على بعض من كبائر الذنوب، على سبيل الزجر والتهديد؛ لأنها من خصال الكفر، وهو مقتض لاستحقاق الوعيد، دون الخلود في النار، ومن الأمثلة على ذلك: قتال المسلم لأخيه المسلم، قال ﷻ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا..﴾(٤).

وقال النَّبِيُّ ﷺ: «سِبابُ الْمُسْلِمِ فُسُوق، وَقِتالُهُ كُفْر»(٥).

وقال: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»(٦).

---

(١) المنافقون.

(٢) الكهف.

(٣) البينة.

(٤) الحجرات.

(٥) رواه البخاري في كتاب الإيمان، بَاب خَوْفِ الْمُؤْمِنِ من أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ ١/ ٢٧، ومسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ قَوْلِ النبي ﷺ سِبَابِ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ١/ ٨١.

(٦) رواه البخاري في كتاب العلم، بَاب الْإِنْصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ ٥٦/١، ومسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِ النبي ﷺ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ١/ ٨١.

والطعن في النسب، والنياحة على الميت، قال ﷺ: «اثْنَتَانِ في الناس هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ الطَّعْنُ في النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ علىَ المَيِّتِ»[1].

وقول المؤمن لأخيه المؤمن يا كافر، قال رسول الله ﷺ: « إذا قال الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا»[2] فقد سماه ﷺ أخاه حين القول، وقد أخبر أن أحدهما باء بها، فلو خرج أحدهما عن الإسلام بالكلية، لم يكن أخاه، بل يكون كافراً[3].

ويمكن أن نعتمد الفروق بين الكفر الأكبر والأصغر في الآتي:

١ – أن الكفر الأكبر يخرج من الملة، ويحبط الأعمال، والكفر الأصغر لا يخرج من الملة، ولا يحبط الأعمال، ولكن ينقصها بحسبه، ويعرض صاحبها للوعيد.

٢ – أن الكفر الأكبر يخلد صاحبه في النار، والكفر الأصغر إذا دخل صاحبه النار، فإنه لا يخلد فيها، وقد يتوب الله على صاحبه، فلا يدخله النار أصلاً.

٣ – أن الكفر الأكبر يبيح الدم والمال، والكفر الأصغر لا يبيح ذلك.

٤ – أن الكفر الأكبر يوجب العداوة الخالصة، بين صاحبه وبين المؤمنين، فلا يجوز للمؤمنين محبته وموالاته، ولو كان أقرب قريب، وأما الكفر الأصغر، فإنه لا يمنع الموالاة مطلقاً، بل صاحبه يحَب ويوالَى بقدر ما فيه من الإيمان، ويُبغَض ويُعادَى، بقدر ما فيه من العصيان.

والشرك نوعان:

الأول: الشرك الأكبر: وهو الذي يخرج صاحبه عن الملة، ويخلده في النار، ويبيح دمه وماله، وهو تسوية غير الله بالله، فيما هو من خصائص الله، كما أخبرنا الله عن

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، بَاب إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ على الطَّعْنِ في النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةِ ١/ ٨٢.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب، بَاب من أكفر أَخَاهُ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهُوَ كما قال ٥/ ٢٢٦٣، ونحوه: مسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ حَالِ إِيمَانِ من قال لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ يا كَافِرُ ١/ ٧٩.

(٣) ابن تيمية «توحيد الألوهية» ٧/ ٣٥٥، ت/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط٢/ مكتبة ابن تيمية.

المشركين أنهم يقولون لآلهتهم في النار: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٩٧ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٩٨﴾(١).

وهو نوعان:

أولهما: الشرك بالربوبية والأسماء والصفات:

وهو الشرك المتعلق بذات الله ﷻ وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، فإن الرب ﷻ هو الخالق، المالك، المدبر، المعطي المانع،الضار النافع، الخافض الرافع، المعز المذل، فمن شهد لغيره بشيء من ذلك، فقد أشرك في الربوبية، والأسماء والصفات، ومنه قوله ﷻ: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ۝٣١﴾(٢).

وثانيهما: الشرك في الألوهية: وهو أن يتخذ العبد نداً من دون الله، يعبد الله، فيحبه كما يحب الله، ويخافه كما يخاف الله، ويرجوه كما يرجو الله، ويسأله كما يسأل الله، وهو الذي قال الله فيه: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا..﴾(٣) وقال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ ٱلضَّلَٰلَةُ ۚ..﴾(٤).

وهذا هو الذي قاتل عليه رسول الله ﷺ مشركي العرب؛ لأنهم أشركوا في الألوهية، قال ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ..﴾(٥) وأخبر ﷻ عنهم أنهم قالوا: ﴿..مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ..﴾(٦) وقالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥﴾(٧).

---

(١) الشعراء.
(٢) يونس.
(٣) النساء: ٣٦.
(٤) النحل: ٣٦.
(٥) البقرة: ١٦٥.
(٦) الزمر: ٣.
(٧) ص.

الثاني: الشرك الأصغر: مثل يسير الرياء، والتصنع للمخلوق، وعدم الإخلاص لله ﷻ في العبادة، بل يعمل لحظ نفسه تارة، ولطلب الدنيا تارة، ولطلب المنزلة والجاه عند الخلق تارة، فيجعل لله من عمله نصيباً، ولغيره منه نصيبا، وهذا النوع قسمان:

(أ) شرك ظاهر: ويكون في الألفاظ، كالحلف بغير الله، وقول الرجل: ما شاء الله وشئت، ومالي إلا الله وأنت، ونحوه. وقد يكون ذلك شركاً أكبر بحسب حال قائله ومقصده..

ومنه قوله ﷺ: «من حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»[1].

وعن ابن عباس ﭫ أن رجلا أتى النبي ﷺ فكلمه في بعض الأمر فقال: ما شاء الله وشئت، فقال النبي ﷺ: «أجعلتني لله عدلا قل ما شاء الله وحده»[2].

كما قال ﷺ: «إذا حَلَفَ أحدكم فلا يَقُلْ ما شَاءَ الله وَشِئْتَ وَلَكِنْ لِيَقُلْ ما شَاءَ الله ثُمَّ شِئْتَ»[3] والفرق بين الواو وثم: أن الواو لمطلق الجمع، فهي تفيد الاشتراك في الحكم، أما ثم: فهي للترتيب والتعقيب، فهي تنفي تلك المشاركة.

(ب) شرك خفي: ويكون في النية، وهو الرياء، قال ﷺ: «إِنَّ أَخْوَفَ ما أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ قالوا: يا رَسُولَ اللهِ وما الشِّرْكُ الأَصْغَرُ؟ قال: «الرِّيَاءُ يُقَالُ لِمَنْ يَفْعَلُ ذلك إذا جاء الناس بِأَعْمَالِهِمْ اذْهَبُوا إلى الَّذِينَ كُنْتُمْ تراؤون (تراءون) فَاطْلُبُوا ذلك عِنْدَهُمْ»[4].

(١) رواه أبو داود في الأيمان والنذور ح ٣٢٥١، والألباني في صحيح الترمذي برقم (١٥٩٠).

(٢) رواه النسائي ح ١٠٨٢٤، والبيهقي في كتاب الجمعة باب ما يكره من الكلام في الخطبة ح ٥٦٠٣.

(٣) رواه ابن ماجه كتاب الكفارات، بَاب النَّهْيِ أَنْ يُقَالَ ما شَاءَ الله وَشِئْتَ ١/ ٦٨٤.

(٤) رواه والطبراني في الكبير، ح ٤٣٠١، ونحوه أحمد في المسند ٥/٤٢٨، ح ٢٣٦٨٦.

وعن أبي سَعِيدٍ قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رسول اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ فقال: «إلا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هو أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي من الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ» قال: قُلْنَا بَلَى، فقال: «الشِّرْكُ الْخَفِيُّ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى من نَظَرِ رَجُلٍ»(1).

والفرق بين الشرك الكبر والأصغر، مثل الفرق بين الكفر الأكبر والأصغر، في أن الأول يخرج صاحبه من الدين، ويخلده في النار، وليس الثاني كذلك، الخ الفروق التي سبق ذكرها.

والنفاق نوعان:

الأول: النفاق الأكبر: وهو النفاق الاعتقادي، وهو إظهار الإسلام وإبطان الكفر، فهو اختلاف السر والعلانية، وهذا صاحبه في الدرك الأسفل من النار، تحت سائر الكفار، كما قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾(2) وهذا النوع لا سبيل لنا إلى معرفته، والحكم عليه؛ لأنه أمر باطني لا يعلمه إلا الله ﷻ.

الثاني: النفاق الأصغر: وهو النفاق العملي، وذلك باختلاف السر والعلانية في الأفعال، ويكون في صاحبه خصال إيمان، وخصال نفاق، وله صور، منها ما ورد في قوله ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا أؤتمن خَانَ»(3) وقوله: « أَرْبَعٌ من كُنَّ فيه كان مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كانت فيه خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كانت فيه

---

(1) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، بَاب الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ ٢/ ١٤٠٦. ونحوه أحمد في المسند ٣/ ٣٠، ح ١١٢٧٠، وينظر: معارج القبول ١/ ٣٧٥- ٣٧٧، ٣٨٨- ٣٩١، ابن عبد الوهاب/ سليمان بن عبد الله بن محمد «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» صـ٢٩، وما بعد، ط/ مكتبة الرياض الحديثة – الرياض، عقيدتنا صـ٥٢، ٥٣، رسالة في أسس العقيدة صـ٥١- ٥٣.

(2) النساء.

(3) رواه البخاري في كتاب الإيمان، بَاب عَلَامَةِ الْمُنَافِقِ ١/ ٢١، ومسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ خِصَالِ الْمُنَافِقِ ١/ ٧٨، ح ٥٩.

خَصْلَةٌ من النِّفَاقِ حتى يَدَعَهَا إذا أؤتمن خَانَ وإذا حَدَّثَ كَذَبَ وإذا عَاهَدَ غَدَرَ وإذا خَاصَمَ فَجَرَ»[1].

الفروق بين النفاق الأكبر والنفاق الأصغر:

١ – أن النفاق الأكبر يخرج من الملة، والنفاق الأصغر لا يخرج من الملة.

٢ – أن النفاق الأكبر اختلاف السر والعلانية في الاعتقاد، والنفاق الأصغر اختلاف السر والعلانية في الأعمال دون الاعتقاد.

٣ – أن النفاق الأكبر لا يصدر من مؤمن، وأما النفاق الأصغر فقد يصدر من المؤمن.

٤ – أن النفاق الأكبر في الغالب لا يتوب صاحبه، ولو تاب فقد اختلف في قبول توبته عند الحاكم، بخلاف النفاق الأصغر، فإن صاحبه قد يتوب إلى الله، فيتوب الله عليه. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وكثيراً ما تعرض للمؤمن شعبة من شعب النفاق، ثم يتوب الله عليه، وقد يرد على قلبه بعض ما يوجب النفاق ويدفعه الله عنه، والمؤمن يبتلى بوساوس الشيطان، وبوساوس الكفر التي يضيق بها صدره، كما جاء عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال جاء نَاسٌ من أَصْحَابِ النبي ﷺ فَسَأَلُوهُ إِنَّا نَجِدُ في أَنْفُسِنَا ما يَتَعَاظَمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، قال: «وقد وَجَدْتُمُوهُ» قالوا: نعم، قال: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ»[2] وفي رواية: «..ما يتعاظم أن يتكلم به قال: «الْحَمْدُ لله الذي رَدَّ كَيْدَهُ إلى الْوَسْوَسَةِ»[3] أي: حصول هذا الوسواس، مع هذه الكراهة العظيمة، ودفعه عن القلب، وهو من صريح الإيمان.

---

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان، الإيمان، بَاب عَلَامَةِ الْمُنَافِقِ ١/ ٢١، ومسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ خِصَالِ الْمُنَافِقِ١/ ٧٨، ح ٥٨.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ الْوَسْوَسَةِ في الْإِيمَانِ وما يَقُولُهُ من وَجَدَهَا ١/ ١١٩، وابن حبان في كتاب الإيمان، باب التكليف ١/ ٣٥٨، والنسائي ٦/ ١٧٠، ح ١٠٥٠٠، وأبو داود في كتاب الأدب، بَاب في رَدِّ الْوَسْوَسَةِ ٤/ ٣٢٩، وأبو يعلى في مسنده ١٠/ ١٣٠، ح ٤١٢٨، ومسند إسحاق بن راهويه ح ١٧٧٠.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب في رد الوسوسة ٤/ ٣٢٩، وأحمد في مسنده ١/ ٢٣٥، ح ٢٠٩٧، والبيهقي في سننه ح ١٠٥٠٣، كنز العمال ١/ ١٣٧.

وأما أهل النفاق الأكبر، فقد قال الله فيهم: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾﴾[1] أي في الإسلام في الباطن، وقال ﷻ فيهم ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾[2].

والفسق نوعان: أكبر وأصغر

الفسق الأكبر: وهو رديف الكفر الأكبر، والشرك الأكبر؛ يخرج صاحبه من الإسلام، وينفي عنه مطلق الإيمان، ويخلده في النار، إذا مات ولم يتب منه، ولا تنفعه شفاعة الشافعين يوم القيامة، ومنه قوله ﷻ: ﴿..إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾[3].

وقوله: ﴿..فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٨٢﴾﴾[4].

وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ..﴾[5].

الفسق الأصغر: وهو رديف الكفر الأصغر، والشرك الأصغر، وهو المعصية التي لا تنفي عن صاحبها أصل الإيمان، أو مطلق الإيمان، ولا تسلبه صفة الإسلام، قال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا..﴾[6] وقال: ﴿..وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ..﴾[7].

كما قال: ﴿..فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ..﴾[8] وغير ذلك من الآيات[9].

---

(١) البقرة.
(٢) التوبة، وينظر: رسالة في أسس العقيدة صـ٥٤، كتاب التوحيد صـ١٨: ٢٥، الوجيز في عقيدة السلف صـ١٠٣، عقيدتنا صـ٥٣.
(٣) التوبة.
(٤) آل عمران.
(٥) السجدة: ٢٠.
(٦) الحجرات: ٦.
(٧) البقرة: ٢٨٢.
(٨) البقرة: ١٩٧.
(٩) قارن: عقيدتنا صـ٥٣.

والظلم نوعان: أكبر وأصغر

الظلم الأكبر: وهو مرادف للكفر الأكبر؛ وذلك لأن أظلم الظلم، وأكلحه، وأخطره هو الشرك بالله ﷻ الذي هو وضع للعبادة في غير موضعها الصحيح، ولما نزل قوله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾[1] قال أَصْحَابُ رسول اللهِ ﷺ أَيُّنا لم يَظْلِمْ؟ فَأَنْزَلَ الله ﷻ: ﴿..إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾[2] قال الحافظ ابن حجر: «ووجه الدلالة منه أن الصحابة ﷺ فهموا من قوله: «بظلم» عموم أنواع المعاصي، ولم ينكر عليهم النبي ﷺ ذلك، وإنما بين لهم أن المراد أعظم أنواع الظلم، وهو الشرك، فدل على أن للظلم مراتب متفاوتة»[3].

وقد وردت آيات قرآنية كثيرة أطلق فيها الظلم، وأريد بها الكفر الأكبر، منها قوله ﷻ: ﴿أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓاْ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾﴾[4].

وقوله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَـٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّـٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ تَرَى ٱلظَّـٰلِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُواْ وَهُوَ وَاقِعٌۢ بِهِمْ..﴾[5].

الظلم الأصغر: وهو الذي لا ينفي الإيمان عن صاحبه، وهو محصور في ظلم العباد أنفسهم، فيما بينهم وبين ربهم، وفي ظلمهم بعضهم بعضاً، كما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: «الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللهِ ﷻ ثَلاَثَةٌ دِيوَانٌ لاَ يَعْبَأُ الله بِهِ شَيْئاً وَدِيوَانٌ لاَ يَتْرُكُ الله منه شَيْئاً وَدِيوَانٌ لاَ يَغْفِرُهُ الله فَأَمَّا الدِّيوَانُ الذي لاَ يَغْفِرُهُ الله فَالشِّرْكُ بِاللهِ قال الله ﷻ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ..﴾[6] وَأَمَّا الدِّيوَانُ الذي لاَ يَعْبَأُ الله بِهِ شَيْئاً فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ من صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ أو صَلاَةٍ تَرَكَهَا

(١) الأنعام.
(٢) لقمان، والحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان بَاب ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ ١/ ٢١.
(٣) فتح الباري: ١/ ٨٧.
(٤) النور.
(٥) الشورى: ٢١، ٢٢.
(٦) المائدة: ٧٢.

فإن اللهَ عز وجل يَغْفِرُ ذلك وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ وَأَمَّا الدِّيوَانُ الذي لاَ يَتْرُكُ اللهُ منه شَيْئاً فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً الْقِصَاصُ لاَ مَحَالَةَ»(١).

ومن أمثلته في القرآن قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۚ﴾(٢).

وقوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ..﴾(٣).

وقوله: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝﴾(٤) فهذا الظلم المذكور في هذه الآيات هو من الظلم الأصغر الذي لا يخرج من ملة الإسلام..

خطأ المسارعة إلى التكفير:

تبين أن كلاً من الكفر، والشرك، والنفاق، والفسق، والظلم، ينقسم إلى اكبر وأصغر، وأن الأول منها يخرج صاحبه من الإسلام، ويبيح دمه وماله، ويخلده في النار، وأن الثاني منها دون ذلك في الحكم، فهو لا يخرج صاحبه من الإسلام، ولا يبيح دمه وماله، ولا يخلده في النار، ومن هنا يتبين لنا خطأ المسارعة إلى تكفير أحد من المسلمين، بذنب، أو جهل، أو قول، أو عمل، فلعل ذلك من باب الأصغر، لا الأكبر، ومن هنا أيضاً حذر علماء سلف الأمة من هذه المسارعة، وتورعوا عن نسبة الكفر إلى أحد من أهل القبلة، وهذه أقوالهم:

يقول الإمام مالك ﷺ: «من صدر عنه ما يحتمل الكفر من تسعة وتسعين وجهاً، ويحتمل الإيمان من وجه، حمل أمره على الإيمان»(٥).

---

(١) رواه أحمد في مسنده ٦/ ٢٤٠، ح ٢٦٠٧٣. والحاكم في مستدركه كتاب الإيمان ٤/ ٦١٩، مجمع الزوائد كتاب البعث، باب ما جاء في الحساب ١٠/ ٣٤٨، كنز العمال. كتاب التوبة ٤/ ٩٨.

(٢) البقرة: ٢٣١.

(٣) آل عمران: ١٣٥.

(٤) الأعراف.

(٥) سابق/ الشيخ سيد «فقه السنة» ٢/ ٤٣٧، ط١٠/ دار الفتح للإعلام العربي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

وحكي عن أبي حنيفة رحمه الله أنه لم يكفر أحداً من أهل القبلة.

وقد نقل عن الشافعي رحمه الله أنه قال: «لا أرد شهادة أحد من أهل الأهواء إلا الخطابية فإنهم يعتقدون حل الكذب»(١).

وقال الإمام الأشعري في أول كتابه مقالات الإسلاميين: «اختلف الناس بعد نبيهم ﷺ في أشياء كثيرة ضلل فيها بعضهم بعضا، وبريء بعضهم من بعض، فصاروا فرقا متباينين، وأحزابا متشتتين، إلا أن الإسلام يجمعهم، ويشتمل عليهم»(٢).

وقال: «وأجمعوا (أئمة الإسلام) على أنه لا يقطع على أحد من عصاة أهل القبلة في غير البدع بالنار، ولا على أحد من أهل الطاعة بالجنة، إلا من قطع عليه رسول الله ﷺ بذلك وقد دل الله ﷻ على ذلك بقوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ..﴾(٣) ولا سبيل لأحد إلى معرفة مشيئته ﷻ إلا بخبر، وقد قال النبي ﷺ: «لا تنزلوا أحداً من أهل القبلة جنة ولا ناراً»(٤).

وقال الإمام الرازي: «لا تكفر أحداً من أهل القبلة؛ لأن كونهم غير منكرين لما جاء به الرسول، غير معلوم ضرورة»(٥).

وقال: «المختار عندنا أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة إلا بدليل منفصل، ويدل عليه النص والمعقول، أما النص: فقوله ﷺ: «مَن صلى صَلاَتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الذي له ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فلا تُخْفِرُوا اللهَ في ذِمَّتِهِ»(٦) وأما

---

(١) شرح المواقف ٨/ ٣٧٠، شرح المقاصد ٣/ ٣٦١، ٣٦٢.

(٢) الأشعري «مقالات الإسلاميين» صـ١، ٢، ت/ هلموت ريتر، ط/ دار النشر - فرانز شتاينر بفيسنبادن، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م

(٣) النساء: ١١٦.

(٤) رواه الطبراني في الكبير بسنده عن زَيْدِ بن أَرْقَمَ بلفظ: «لا تُنْزِلُوا عِبَادِيَ الْعَارِفِينَ الْمُوَحِّدِينَ مِنَ الْمُذْنِبِينَ الْجَنَّةَ وَلا النَّارَ حتى أَكُونَ أنا الذي أُنْزِلُهُمْ..» قال في مجمع الزوائد: وفيه نفيع بن الحرث وهو ضعيف (الطبراني ٥/ ١٩٧، ح ٥٠٧٦، مجمع الزوائد ١٠/ ١٩٣).وينظر: الأشعري/ الإمام أبو الحسن «رسالة إلى أهل الثغر» صـ٣٧٦، ٣٧٧.

(٥) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين صـ٢٤٠، ط/ مكتبة الكليات الأزهرية.

(٦) رواه البخاري في كتاب الصلاة، بَاب فَضْلِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ قاله أبو حُمَيْدٍ عن النبي ﷺ ١/ ١٥٣.

المعقول: فهو أن العلم بهذه المسائل، لو كان شرطاً لصحة الإيمان؛ لكان يجب أن لا يحكم النبي ﷺ بإيمان أحد، إلا بعد أن يسأله عنها، ولما لم يكن كذلك، بل كان يحكم بإيمانهم من غير أن يسألهم عن هذه المسائل، علمنا أن الإسلام لا يتوقف عليها»(١).

وقال الإمام الغزالي:«والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه: الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة، المصرحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة، أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم، وقد قال ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ الناس حتى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسول الله وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فإذا فَعَلُوا ذلك عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إلا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ على الله»»(٢).

فمختار جمهور أهل السنة من الفقهاء والمتكلمين، عدم إكفار أهل القبلة، من المبتدعة المؤولة، في غير ما علم من الدين بالضرورة؛ لكون التأويل شبهة؛ كما هو المعتبر عند أكثر أهل العلم، وأما من أنكر شيئاً من ضروريات الدين، فلا نزاع في إكفاره، إذا كان مكلفاً مختاراً، غير مختل العقل، ولا مكره، وإنما النزاع في إكفار منكر القطعي الثبوت بالتأويل، فلقد صرحوا بعدم الإكفار في غير الضروريات، بالتردد والإنكار(٣).

فهذا موقف أئمة الإسلام، من أنه لا يُكفر مسلم إلا بدليل يقيني، وأنه لا ينبغي المسارعة إلى تكفير أحد من أهل القبلة، والتماس العذر لمن صدر منه الكفر بدليل محتمل، فقد حذرنا رسول الله ﷺ من اتهام أحد بالكفر، فإن عاقبة ذلك وخيمة؛ فقد يؤدي إلى وقوع الرامي بالكفر، فيما رمى به غيره، أي: تكفير القاذف نفسه، كما قال ﷺ: «سِبابُ الْمُسْلِمِ فُسُوق، وَقِتالُهُ كُفر»(٤) فليحذر كل من يستهين بهذا الأمر، ويسارع دائماً إلى رمي المسلمين بهذه السبة العظيمة، التي ليس بعدها سبة، فقد تلحق به، من حيث رام إلحاقها بغيره.

---

(١) معالم أصول الدين صـ١١٧.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد صـ١٢١. والحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ ١/ ١٧، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بِقِتَالِ الناس حتى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إلا الله مُحَمَّدٌ رسول الله.. ١/ ٥٢.

(٣) ينظر: كليات أبي البقاء صـ٧٦٥، إيثار الحق على الخلق صـ٣٧٦، ٣٧٧.

(٤) سبق تخريجه صـ٢٩.

المبحث الرابع
مرتكب الكبيرة

تمهيد: خلق الله ﷻ الإنسان على أكمل صورة، وأجمل هيئة، ووهبه نعماً لا تعد ولا تحصى، وأجل هذه النعم عليه هي نعمة الإسلام؛ ولكي يتم عليه هذه النعمة، أرسل إليه رسله، يرشدونه ويهدونه إلى صراطه المستقيم، ويبلغونه رسالاته إليه، بما فيها من أوامر ونواه، وحكم وتشريع، وهداية ونور... الخ.

ومن أعظم نعم الله ﷻ على الإنسان ـ أيضاً ـ أن منحه عقلاً حراً، به يريد ويختار، ومن هنا حمله أمانة التكليف، وهي حرية الاختيار بين الكفر والإيمان، والخير والشر، والطاعة والمعصية، فإذا اختار الإنسان طريق الإيمان، كان عليه أن يكون طائعاً، فإن الله ﷻ لا يغفر لمن كفر أبداً، فإذا نجا منه المؤمن، نجا من الخلود في النار.

ولما كان الإنسان مركباً من عقل وشهوة، وجسد وروح، فإنه يتردد أبداً بين الطاعة والمعصية، والحسنات والسيئات، والطائع والمحسن موعود بالجنة، بوعد الله ﷻ والعاصي والمسيء إن تاب، تاب الله عليه، وإن مات على معصية وإساءة، فإن كانت صغيرة، فوعد الله له بالمغفرة كائن بقوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا ۝﴾(1) وبقيت الكبيرة، فما حكمها؟ هل يدخل صاحبها النار أو لا؟ وإذا أُدخل: هل يخرج منها أو لا؟.

قبل أن نفصل الإجابات عن تلك السؤالات، نبين أولاً معنى الكبيرة، والفرق بينها وبين الصغيرة، فإن هذا من الأهمية بمكان؛ فالفارق بينهما، كالفارق بين العفو والمؤاخذة، بين الجنة والنار:

تعريف الكبيرة: تنوعت وتعددت أقوال العلماء في تعريف الكبيرة، ونقتصر منها على الآتي:

قال الماوردي: الكبيرة «هي ما يوجب الحد أو توجه إليها الوعيد».

وقيل: هي «كل ذنب قرن به وعيد أو لعن».

---

(1) النساء: ٣١.

وقال الحسن البصري: «كل ذنب نسبه الله تعالى إلى النار فهو كبيرة».

ومن أحسن التعاريف ما ورد عن القرطبي قوله: «كل ذنب أطلق عليه بنص كتاب، أو سنة، أو إجماع، أنه كبيرة، أو عظيم، أو أخبر فيه بشدة العقاب، أو علق عليه الحد، أو شدد النكير عليه فهو كبيرة»(١).

وعلى الجملة فالكبيرة: كل ذنب ورد في كتاب، أو سنة، أو إجماع، فيه حد في الدنيا، أو توعد بالنار، أو اللعن والغضب من الله ورسوله.

وبهذا يعلم الفرق بين الكبيرة والصغيرة، فما ليس فيه حد، أو توعد بالنار، أو اللعن، فهو صغيرة، وإلا كان كبيرة، وذكر بعض العلماء أن الإصرار على الصغيرة، والتباهي أو الاستخفاف بها، يعد أيضاً كبيرة.

وعدد الكبائر غير متفق عليه بين العلماء، فقيل سبع، وقيل تسع، وقد أوصلها بعضهم إلى سبعين، وبعضهم إلى ما هو أزيد، أعظمها الإشراك بالله، ومما ورد عن النبي ﷺ في الكبائر قوله: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قالوا يا رَسُولَ اللهِ: وما هُنَّ؟ قال الشِّرْكُ بِاللهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ التي حَرَّمَ الله إلا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يوم الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»(٢).

وذكر كثير من العلماء من الكبائر - أيضاً -: الأمن من مكر الله، واليأس من روح الله، والزنا بحليلة الجار، واللواط، وإتيان الحائض، والدبر، والكاهن، وعقوق الوالدين، والسرقة، وشرب الخمر، وقول الزور، واليمين الغموس، والغيبة، والنميمة، وترك التنزه من البول، والغلول...الخ. وهذه وغيرها هي الكبائر، فما حكمها:

---

(١) تنظر هذه الأقوال في: فتح الباري لابن حجر ١٤٨/١٢، ابن تيمية، الفتاوى ١١/ ٦٥٠، ٦٥٧، الهيثمي في الزواجر ١/ ٥ - ٩، ابن كثير في التفسير ٤٨٦/٤، ٤٨٧، شرح الجوهرة صـ٢٣٣، ٢٣٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب الوصايا، بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إنما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ ١٠١٧/٣، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها ١/ ٩٢.

حكم مرتكب الكبيرة: اتفقت كلمة أهل السنة من المتكلمين، والمحدثين، والفقهاء، على أن مرتكب الكبيرة الذي مات، ولم يتب من ذنبه، ليس بكافر، بل هو مؤمن، وأمره مفوض إلى الله ﷻ إن شاء عفا عنه، فأدخله الجنة، وإن شاء آخذه بذنبه، فعاقبه وعذبه في النار(١).

وذهب كل من المعتزلة والخوارج إلى أن مرتكب الكبيرة مخلد في النار، وقالت المعتزلة خاصة: إنه في منزلة بين المنزلتين، ليس بمؤمن ولا كافر، بل فاسق، وقالت الخوارج خاصة: إنه كافر.

وذهب الحسن البصري إلى انه منافق(٢).

الأدلة والمناقشة:

أولاً: أدلة أهل السنة: أ- استدل أهل السنة على أن المؤمن ليس بكافر بالآتي:

١- قوله ﷻ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾(٣) فالله ﷻ أثبت وصف الإيمان لمن قاتل بعضهم بعضاً، بل وجعلهم أخوة في الدين.

٢- قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ

---

(١) اتفق على هذا جمع كبير من علماء السلف، ينظر على سبيل المثال: الفقه الكبر لأبي حنيفة صـ٤٩، أصول السنة لأبي عبد الله أحمد بن حنبل صـ٥٢، رسالة إلى أهل الثغر للإمام الأشعري صـ٢٧٤، ٢٧٥، اعتقاد أهل السنة للالكائي ١/ ١٦٩، شرح الطحاوية صـ٢٥٢.

(٢) ينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٦٤، شرح المقاصد ٣/ ٣٩١، اليواقيت والجواهر ٢/ ١١٥، الغنية في أصول الدين صـ١٦٩، ١٧٠.

(٣) الحجرات: ٩.

بِإِحْسَٰنٍ..﴾[1] فجعل القاتل من المؤمنين، وجعله أخاً لولي الدم، والمراد بها أخوة الدين بلا شك.

٣- ومن السنة قول النبي ﷺ: «من مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شيئا دخل النَّارَ وَقُلْتُ أنا من مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شيئا دخل الْجَنَّةَ»[2].

٤- ومن الأدلة العقلية: أنه لو كانت الكبيرة مكفرة؛ لحكمنا على صاحبها بالردة، ولوجب قتله بعد استتابته، ولكن القرآن والسنة يدلان على أنه تقام عليه الحدود الشرعية، وقد صلى النبي ﷺ على من زنى بعد رجمه، فدل على أنه ليس مرتداً، ولا كافر، بل هو مؤمن[3].

ب- واستدل أهل السنة على جواز العفو عن مرتكب الكبيرة بالآتي:

١- قوله: ﷻ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ..﴾[4] فهذه الآية قسمت الذنوب والمعاصي إلى نوعين:-

الأول: شرك لا يغفره الله إلا بالتوبة، والعودة إلى التوحيد.

الثاني: ما دون الشرك، وهي الصغائر، وغفرانها موعود به، وكذلك الكبائر بعد التوبة، فلم يبق إلا الكبائر بدون توبة، وهذه صاحبها تحت المشيئة الألوهية، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

٢- قوله ﷻ: ﴿..وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغۡفِرَةٖ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلۡمِهِمۡ..﴾[5].

٣- قوله ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ..﴾[6] فالعقاب حق الله، فله إذاً حق العفو.

---

(١) البقرة:
(٢) رواه البخاري في كتاب الجنائز، بَاب في الْجَنَائِزِ وَمَنْ كان آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إلا الله ١/ ٤١٧.
(٣) ينظر: القول السديد في علم التوحيد ٣/ ٨٢، عقيدتنا صـ٦٠.
(٤) النساء: ٤٨.
(٥) الرعد: ٦.
(٦) الشورى: ٢٥.

٤- وقد ورد في السنة عدة أحاديث في هذا الباب، منها:

حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد قال لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر»[١].

وحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ من أَصْحَابِهِ: «تعَالَوْا بَايِعُونِي على أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شيئا ولا تَسْرِقُوا ولا تَزْنُوا ولا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ولا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بين أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلا تَعْصُونِي في مَعْرُوفٍ فَمَنْ وفي مِنكُمْ فَأَجْرُهُ على اللهِ وَمَنْ أَصَابَ من ذلك شيئا فَعُوقِبَ بِهِ في الدُّنْيَا فَهُوَ له كَفَّارَةٌ وَمَنْ أَصَابَ من ذلك شيئا فَسَتَرَهُ الله فَأَمْرُهُ إلى اللهِ إن شَاءَ عَاقَبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عنه» قال فَبَايَعْتُهُ على ذلك[٢].

فهذه النصوص وغيرها، تؤكد أن المؤمن لا يكفر بذنب، ما دام أنه لم يستحله، وأنه يدخل الجنة برحمة من الله وفضل، أما النصوص التي توهم عكس ذلك، والتي سبق أن أوردنا بعضاً منها عند حديثنا عن الإيمان[٣] مثل قوله النبي ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حين يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ..»[٤].

فإنها لا تنفي أصل الإيمان، وإن أثرت في كماله، يقول المروزي رحمه الله: «فالذي صح عندنا في معنى قول النبي ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حين يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ..» وما روي عنه من الأخبار مما يشبه هذا، أن معنى ذلك كله أن من فعل تلك الأفعال، لا يكون مؤمناً مستكمل الإيمان، لأنه ترك بعض الإيمان، نفى عنه الإيمان، يريد به الإيمان الكامل..

---

(١) سبق تخريجه صـ١١، وينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٥٤، معالم أصول الدين للرازي صـ١١٤، شرح العقائد النسفية صـ٨٠، شرح المقاصد ٣/ ٤٣٢: ٤٣٤، عقيدتنا صـ٣٩، ٤٠، عمدة القاري ١/ ١٠٦.

(٢) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، بَاب وُفُودِ الْأَنْصَارِ إلى النبي ﷺ بِمَكَّةَ وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ ٣/ ١٤١٣، وينظر: شرح المقاصد ٣/ ٣٩١، ٣٩٢، القول السديد ٣/ ٨٢.

(٣) صـ٩.

(٤) سبق تخريجه صـ٨، ٩.

وإقامة الحدود عليه دل على أن الإيمان لم يزل كله عنه، ولا اسمه، ولولا ذلك لوجب استتابته، وقتله، وسقطت الحدود»[1].

ونقول هنا أيضاً: هذه النصوص ونحوها، بيّن علماء الإسلام معناها، والمقصود بها في ضوء غيرها من النصوص، لأن ضرب النصوص بعضها ببعض لا يجوز، وأخذ جانب من النصوص وإغفال جانب آخر لا يجوز، وادعاء التعارض الحقيقي بين النصوص ـ أيضاً ـ لا يجوز، إذ إن الشرع تنزيل من حكيم حميد، لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً، وإنما نزل ليصدق بعضه بعضاً.

ثانياً: أدلة المعتزلة والخوارج: استدل كلاهما على أن مرتكب الكبيرة مخلد في النار بما يلي:

١ – استدلوا من الكتاب بالآتي:

أ- قوله ﷻ: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ ١٤﴾[2] قال القاضي عبد الجبار في شرحها: «فالله تعالى أخبر أن العصاة يعذبون بالنار، ويخلدون فيها، والعاصي اسم يتناول الفاسق والكافر جميعاً، فيجب حمله عليها، لأنه تعالى لو أراد أحدهما دون الآخر لبينه، فلما لم يبينه دل على ما ذكرناه»[3].

ورد بأن المراد: حدود الإسلام، أي: ومن يخرج عن الإسلام، كما أن المراد بالخلود هو المكث الطويل، على ما هو معناه في اللغة[4].

ب- ومما استدلوا به ـ أيضاً ـ قوله ﷻ: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا ٩٣﴾[5] فقد توعد الله ﷻ فيها

---

(١) ينظر: المروزي «تعظيم قدر الصلاة» ٢/ ٥٧٦.
(٢) النساء.
(٣)عبد الجبار/ القاضي أبو الحسن بن أحمد «شرح الأصول الخمسة» صـ٦٥٧.ت/ د: عبد الكريم عثمان، ط/ مكتبة وهبة القاهرة ـ ط/ ١، سنة ١٩٩٥م.
(٤) ينظر: شرح المقاصد ٣/ ٣٨٣، ٣٨٤.
(٥) النساء.

قاتل المؤمن - فيما توعده به - بالخلود في النار، مع أن القتل كبيرة دون الشرك، قال القاضي عبد الجبار بعدما ذكر بعض آيات الوعيد: «والذي يدل على أن الفاسق يخلد في النار ويعذب فيها أبداً ما ذكرناه من عمومات الوعيد، فإنها تدل على أن الفاسق يفعل به ما يستحقه من العقوبة، تدل على أنه يخلد، إذ ما من آية من هذه الآيات التي مرت، إلا وفيها ذكر الخلود والتأبيد، أو ما يجري مجراها»(١).

ورد بأن معنى متعمداً: مستحلاً فعله، على ما ذكره ابن عباس ﷺ إذ التعمد على الحقيقة إنما يكون من المستحل، أو يكون معناه: من قتل مؤمنا لأجل إيمانه، ومن فعل ذلك فهو كافر مخلد في النار، أو بأن يكون

الخلود هو المكث الطويل - كما سبق - جمعا بين الأدلة(٢).

جـ - واستدلوا كذلك بقوله تعالى: ﴿..وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ﴿٢٣﴾﴾(٣).

ورد بأن المراد: ومن يعص الله ورسوله في التوحيد، بدليل الآيات قبلها، فإنها كانت تتحدث عن التوحيد، وليس عن مرتكب الكبيرة، ولفظ المعصية إذا أطلق دخل فيه الكفر، بدليل قوله ﷻ: ﴿وَتِلْكَ عَادٌ ۖ جَحَدُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا۟ رُسُلَهُۥ..﴾(٤) وقوله: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَـٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ..﴾(٥) فهي معصية تكذيب وكفر، وصاحبها على هذا يستحق الخلود في النار(٦).

وعن مجمل هذه الآيات، يقول الإمام ابن حزم في الرد عليهم: «إن آيات الوعيد التي احتج بها من ذهب مذهب المعتزلة والخوارج، لا يجوز أن تخص بالتعلق بها دون آيات العفو، وأحاديث العفو التي احتج بها من أسقط الوعيد، بل الواجب جمع جميع

---

(١) شرح الأصول الخمسة صـ٦٦٦، متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار ١/ ٢٠١.
(٢) شرح المقاصد ٣/ ٣٨٣، ٣٨٤، الغنية في أصول الدين صـ١٧١.
(٣) الجن.
(٤) هود: ٥٩.
(٥) المزمل: ١٥، ١٦.
(٦) ابن تيمية «توحيد الإلوهية» ٧/ ٥٩، عقيدتنا صـ٦٥.

تلك الآيات، وتلك الأخبار، وكلها حق، وكلها من عند الله، وكلها مجمل تفسيرها بآيات الموازنة، وأحاديث الشفاعة، التي هي بيان لعموم تلك الآيات، وتلك الأخبار، وكلها من عند الله»[1].

٢- واستدلوا من السنة بما يلي: استند المعتزلة والخوارج إلى ببعض الأحاديث، التي فيها التصريح بعدم دخول الجنة، أو الخلود في النار مثل قوله ﷺ: «من اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ الله له النَّارَ وَحَرَّمَ عليه الجَنَّةَ»[2]. وقوله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ»[3].

وقوله: من قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ في يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بها في بَطْنِهِ في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فيها أَبَدًا وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فيها أَبَدًا وَمَنْ تَرَدَّى من جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فيها أَبَدًا»[4].

قال الشيخ الخليلي - مفتي الأباضية في عصرنا هذا - في تعليقه على هذه الروايات: «والروايات - كما قلت - في ذلك كثيرة، تارة تدل على الخلود بالنص عليه، وتارة بالجمع بينه وبين التأبيد، وأخرى بالتوعد بحرمان الجنة، أو حرمان شم ريحها، ومحصلها واحد، و إن اختلفت ألفاظها، فإن حرمان الجنة ينافي دخولها في أي وقت من الأوقات، كما أن نفي دخولها يعم جميع الأزمنة»[5].

ويرد على ما استندوا إليه من هذه الأحاديث وغيرها، بما سبق أن أوردناه عند كلامنا عن بعض الأحاديث النبوية، التي تصرح بعدم دخول الجنة، لمن ارتكب بعضاً من المعاصي، والتي قد يفهم منها أن العمل ركن من أركان الإيمان، وقلنا آنذاك[6]: إنها

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم ١/ ٤٨.
(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان ، بَاب وَعِيدِ من اقْتَطَعَ حَقَّ المسلم بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ بِالنَّارِ ١/ ١٢٢.
(٣) سبق تخريجه صـ٩.
(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان، بَاب غِلَظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ وإن من قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ في النَّارِ وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ١/ ١٠٣، ١٠٤.
(٥) الشيخ الخليلي «الحق الدامغ» صـ٢٢٥.
(٦) صـ٩.

من باب الترهيب، والمبالغة في النهي والزجر عن ارتكاب مثل هذه المعاصي والذنوب، وليست من باب نفي الإيمان بالكلية.

ومنهج أهل السنة في مثل هذه الأحاديث، هو ضمها إلى ما يقابلها من أحاديث الوعد، وكأنها دليل واحد، فيحمل مطلقها على مقيدها؛ ليحصل الاعتقاد والعمل بجميع هذه الأدلة، فهذه الأحاديث يقابلها الأحاديث الدالة على أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، وفي بعض الروايات الصحيحة التصريح بأنه يدخل الجنة «وإن زنى وإن سرق» وأحاديث الشفاعة، ومن قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة، ونحو ذلك، فيجب الجمع بين هذه الأحاديث التي قد تبدو في الظاهر متعارضة، وهذا ما فعله أهل السنة: فقالوا: إن معنى هذه الأحاديث: لا يدخل الجنة ابتداءً، أو تحمل على مستحل ذلك، أو أن هذا عقابه إن لم يعف الله عنه.

٣- كما استدلوا عقلاً بالاتي:

أ- أنه ﷻ لو لم يعاقب العصاة، لاقتضى ذلك الخلف، والتبديل والكذب في خبره(١) واللازم باطل، فبطل ما أدى إليه، وثبت ماذهبنا إليه.

والرد على ذلك من وجوه:

الأول: أن الله ﷻ علق وعيده لأهل الكبائر بالمشيئة، فإذا تخلف الوعيد في حق بعضهم، لم يكن في ذلك كذباً أو تبديلاً.

الثاني: أن الخلف والكذب يحصل إذا لم يعذب جميع العصاة، و أهل السنة لا يقولون ذلك، بل يقولون: إنهم تحت المشيئة، فبعضهم يعذب، ويغفر للآخرين، فهم يقولون بالوعيد المجمل، ومقتضاه: أنه لابد أن يدخل بعض أهل الكبائر النار؛ لورود الأحاديث في ذلك، ثم يخرجون منها، على قدر أعمالهم.

الثالث: أن إخلاف الوعيد لا يذم، بل يمدح، والله ﷻ يجوز عليه إخلاف الوعيد، ولا يجوز عليه خلف الوعد، والفرق بينهما، أن الوعيد حقه، فإخلافه عفو وهبة،

(١) ينظر: شرح الأصول الخمسة، ١٣٦، ومتشابه القرآن ٢/ ٦٢٦.

وإسقاط ذلك موجب كرمه وجوده وإحسانه، والوعد حق عليه، أوجبه على نفسه، والله لا يخلف الميعاد(1).

واللغة العربية تدل على ذلك، فقد ذكر جبار بن سُلمى، عامر بن الطُّفيل، فقال: كان والله إذا وعد الخير وفى، وإذا وعد الشر أخلف، وهو القائل:

وإني وإن أوْعَدْتُهُ أو وعَدْتُهُ

ليكذِبُ إيعادِي ويَصْدُقُ موعِدِي(2)

ب- كما استدلوا عقلاً، بأن القول بأن صاحب الكبيرة قد لا يعذب، فيه إغراء بمعصية الله ﷻ فإن من علم أنه إن أتى الكبيرة لا يعذب، سارع في إتيانها(3).

والجواب عن ذلك من وجهين:

الأول: لا أحد من أهل الكبائر يضمن، أو يعلم أنه لا يعذب، بل النصوص دالة على دخول بعضهم النار- كما سبق - فأين الإغراء؟.

الثاني: أن قولهم ينعكس عليهم؛ فإن العاصي إذا علم أنه بمجرد ارتكاب المعصية يخلد في النار، إن مات غير تائب، فإن هذه المقالة سوف تفتح أمامه باب اليأس والقنوط، ومن ثم يبقى مصراً على معصيته.

جـ - واستدلوا أيضاً بأن الفاسق لو دخل الجنة؛ لكان باستحقاق؛ لامتناع دخول غير المستحق، كالكافر، واللازم منتف؛ لبطلان استحقاقه ذلك. ورد بمنع المقدمتين، بل إنما يدخل الجنة بفضل الله ورحمته، ووعده ومغفرته(4).

ثالثاً: استدلال المعتزلة على أن صاحب الكبيرة فاسق

يقول القاضي عبد الجبار مبيناً مذهب المعتزلة ودليلهم: أما الدليل على أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن: فهو ما قد ثبت من أنه يستحق بارتكاب الكبيرة الذم

(1) ابن القيم «مدارج السالكين» 1/ 396.
(2) ينظر: ابن عبد ربه «العقد الفريد» 1/ 199.
(3) ينظر: شرح الأصول الخمسة صـ683.
(4) ينظر: شرح المقاصد 3/ 384.

واللعن، والاستخفاف والإهانة، وثبت أن اسم المؤمن صار بالشرع اسماً لمن يستحق المدح والتعظيم والموالاة، فإذا قد ثبت هذا من الأصلين، فلا إشكال في أن صاحب الكبيرة لا يجوز أن يسمى مؤمناً؛ لأنه لا يستحق مدحاً أو تعظيماً.. والدليل على ذلك، هو أنه ﷻ لم يذكر اسم المؤمن، إلا وقد قرن إليه المدح والتعظيم، من ذلك قوله ﷻ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١﴾[1] وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾[2] وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ..﴾[3] إلى غير ذلك من الآيات.

وأما الدليل على أنه ليس بكافر: فهو أن الكافر في الشرع، اسم لمن يستحق العقاب العظيم، ولذا يختص بأحكام مخصوصة، نحو المنع من المناكحة، والموارثة، والدفن في مقابر المسلمين، ومعلوم أن صاحب الكبيرة ممن لا يستحق العقاب العظيم، ولا تجري عليه هذه الأحكام فلم يجز أن يسمى كافراً[4].

إذاً صاحب الكبيرة عند المعتزلة ليس بمؤمن ولا كافر، فما هو؟ يضيف القاضي عبد الجبار إضافة بيان فيقول: «.. صاحب الكبيرة له اسم بين الاسمين، وحكم بين الحكمين، لا يكون اسمه اسم الكافر، ولا اسمه اسم المؤمن، وإنما يسمى فاسقاً، وكذلك فلا يكون حكمه حكم الكافر، ولا حكم المؤمن، بل يفرد له حكم ثالث، وهذا الحكم الذي ذكرناه، هو سبب المسألة بالمنزلة بين المنزلتين، فإن صاحب الكبيرة له منزلة تتجاذبها هاتان المنزلتان، فليست منزلته منزلة الكافر، ولا منزلة المؤمن، بل له منزلة بينهما»[5].

---

(١) المؤمنون.
(٢) الأنفال.
(٣) النور: ٦٢.
(٤)ينظر: شرح الأصول الخمسة صـ٧٠١، ٧٠٢، وبشكل موسع ٦٩٧-٧٣٨، الخياط «الانتصار والرد على ابن الراوندي» صـ١٦٤-١٦٧، قارن: شرح المواقف ٨/ ٣٦٩.
(٥) شرح الأصول الخمسة صـ٦٩٧.

ورد أهل السنة على ذلك، بأنا نختار كون الفاسق مؤمناً على التحقيق، والدليل عليه: أن الإيمان في اللغة هو التصديق، قال ﷻ في قصة يوسف: ﴿..وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا..﴾(١) أي بمصدق، والفاسق مصدق، ويوصف بالإيمان.

ولذا فإن الأحكام المختصة بالمؤمنين، تجري على الفسقة، من الدفن في مقابر المسلمين، والصلاة عليهم، وصرف مال المصالح، وصرف الزكوات إليهم، وغير ذلك، ولأنهم سموه عارفا بالله ﷻ مع فسقه، فلم لا يجوز أن يسمى مؤمناً.

فإن استدل المعتزلة على أن الإيمان هو الطاعات، بدليل قول الله ﷻ: ﴿..وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ..﴾(٢) والمراد به الصلاة إلى بيت المقدس، وقوله ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا..»(٣).

فالجواب: أنا نساعدهم على وقوع اسم الإيمان على هذه الأشياء؛ لأنها تتصل به، ومن جملة أحكامه ولكنه مجاز(٤).

ويقول الإمام الأشعري: «وأجمعوا على أن المؤمن بالله تعالى وسائر ما دعاه النبيﷺ إلى الإيمان به، لا يخرجه عنه شيء من المعاصي، ولا يحبط إيمانه إلا الكفر، وأن العصاة من أهل القبلة، مأمورين بسائر الشرائع، غير خارجين عن الإيمان بمعاصيهم، وقد سمى الله عصاة أهل القبلة مؤمنين بقوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ..﴾(٥) الآية، فلو كانوا خرجوا من الإيمان بمعاصيهم - كما قالت القدرية - لما تعلق عليهم فرض الطهارة، وكان خطاب الله تعالى منصرفاً إلى

---

(١) يوسف: ١٧
(٢) البقرة: ١٤٣.
(٣) صحيح ابن حبان ١/ ٤١٩، ح ١٩٠، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ عَدَدِ شُعَبِ الْإِيمَانِ وَأَفْضَلِهَا وَأَدْنَاهَا وَفَضِيلَةِ الْحَيَاءِ وَكَوْنِهِ من الْإِيمَانِ. بلفظ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أو بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً..» ١/ ٦٣.
(٤) ينظر: الغنية في أصول الدين صـ١٧٣، ١٧٤.
(٥) المائدة: ٦.

المؤمنين دونهم، وكذلك قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ..﴾(١) ولم يخص بالحض على ذلك الطائعين دون العاصين»(٢).

وبالتالي لا يسلب من الفاسق اسم الإيمان المطلق بالكلية، ولا يخلد في النار، كما قالت المعتزلة، فهو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بالإيمان، فاسق بالكبيرة، فلا يعطى الاسم المطلق، ولا يسلب مطلق الاسم،ولا يشهد على أحد من أهل القبلة أنه في النار لذنب عمله، ولا لكبيرة أتاها، ولا تخرجه عن الإسلام بعمل، إلا بنص، كتارك الصلاة، وشارب الخمر، وما أشبه ذلك، أو يبتدع بدعة ينسب صاحبها إلى الكفر والخروج عن الإسلام(٣).

رابعاً: استدلال الخوارج على أن مرتكب الكبيرة كافر

استدل الخوارج على أن مرتكب الكبيرة كافر، بالآتي:

١- قوله ﷻ: ﴿.. وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ۝٤٤﴾(٤) فإن كلمة (مَن) عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله، فيدخل فيه الفاسق المصدق، وأيضاً فقد علل كفرهم بعدم الحكم، فكل من لم يحكم بما أنزل الله كان كافراً، والفاسق لم يحكم بما أنزل الله.

ورد بأن الموصولات لم توضع للعموم، بل هي للجنس، تحتمل العموم والخصوص، فيكون المعنى المراد: من لم يحكم بشيء مما أنزل الله أصلاً، ولا نزاع في كونه كافراً، أو أن المراد بما أنزل الله، هو التوراة بقرينة ما قبله، وهو (إنا أنزلنا التوراة.. الآية) وأمتنا غير متعبدة بالحكم، فيختص باليهود، فيلزم أن يكونوا كافرين إذا لم يحكموا بالتوراة، ونحن نقول بموجبه(٥) وهذا الأخير ضعيف؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

---

(١) الجمعة: ٩.
(٢) رسالة إلى أهل الثغر صـ٢٧٤-٢٧٦
(٣) ينظر: قطف الثمر صـ٨٦.
(٤) المائدة.
(٥) ينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٦٤.

وقال عكرمة: قوله: ﴿..وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ..﴾ إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله، وأقر بلسانه كونه حكم الله، إلا أنه أتى بما يضاده، فهو حاكم بما أنزل الله ﷻ ولكنه تارك له، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية وقال عطاء: هو كفر دون كفر، وقال طاوس: ليس بكفر ينقل عن الملة، كمن يكفر بالله واليوم الآخر، فكأنهم حملوا الآية على كفر النعمة، لا على كفر الدين[1].

فالحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفراً أكبر، يخرج عن الملة، وقد يكون أصغر، بخلاف ذلك ـ على ما فصلنا سلفاً ـ وهذا يختلف بحسب حال الحاكم، فإنه إن أنكر الحكم ورده، مستهيناً به، بعدما عرفه وعلمه، فهو كافر كفر حقيقي، كفر أكبر.

وإن كان مقراً به، معتقداً صحته، ولكنه عدل عنه، مع اعترافه بتقصيره، واستحقاقه عقاب الله، فهو مسلم عاص، وهذا من باب الكفر المجازي، الكفر الأصغر[2].

قال ابن عباس وكثير من علماء السلف في هذه الآية، والآيتين قبلها: «كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق»[3].

وقد أفرد البخاري باباً في صحيحه، بعنوان: «باب كفران العشير وكفر دون كفر»[4].

---

(١) ينظر: الفخر الرازي «التفسير الكبير» ١٢/ ٦، ٢/ ٦٢، تفسير الطبري ٦/ ٢٥٦، ٢٥٧، ، تفسير السمعاني ٢/ ٤٢، والصنعائي ١/ ١٩١.

(٢) وقد اتفق المفسرون، بل والمحدثون على هذا المعنى، ينظر: تفسير أضواء البيان ١/ ٤٠٧، ٤٠٨، تفسير البغوي ٢/ ٤٠، ٤١، تفسير القرطبي ٦/ ١٨٩، ١٩٠، أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٢٧، المستدرك على الصحيحين ٢/ ٢٤٢، السنن الكبرى للبيهقي ح ١٥٦٣٢، سنن الترمذي ٥/ ٢١

(٣) تفسير الدر المنثور ٣/ ٨٧، تفسير السعدي ١/ ٢٣٣، ابن تيمية «توحيد الألوهية» ٧/ ٦٧، ٣٢٧، ٣٥٠، ٣٥١، إلى جانب المصادر السابقة.

(٤) فتح الباري ١/ ٨٣، ١٠/ ٤٦٦، عمدة القاري ١/ ٢٠٠.

٢- واستدلوا بقوله ﷻ: ﴿..وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾(١) فقد قال بعد إيجاب الحج (ومن كفر) أي: لم يحج، (فإن الله غني عن العالمين) فقد جعل ترك الحج كفراً(٢).

وأجيب: بأن المراد من جحد وجوبه، وأنكره، أو استهزأ به، وهذا لا شك في كفره، وبه قال ابن عباس، ومجاهد، وغير واحد، قاله ابن كثير، ويدل لهذا الوجه، ما روي عن عكرمة، ومجاهد من أنهما قالا: لما نزلت ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ..﴾(٣) قالت اليهود: فنحن مسلمون، فقال النبي ﷺ: إن الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع إليه سبيلا، فقالوا: لم يكتب علينا، وأبوا أن يحجوا، فأنزل الله ﷻ (ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين)(٤).

وعن مجاهد أنه سئل عن قول الله ﷻ (ومن كفر فإن الله غني عن العالمين) ما هذا الكفر؟ قال: من كفر بالله واليوم الآخر.

وعن عطاء بن أبي رباح في الآية، قال: من كفر بالبيت.

وعن ابن زيد، قال: من كفر بهذه الآيات.

وعن ابن مسعود قال: ومن كفر فلم يؤمن فهو الكافر(٥).

أما من أمن بالحج، وأقر به، ولكنه لم يحج لكسل، أو بخل، أو نحوه، فهو كافر كفراً عملياً مجازياً.

٣- كما استدلوا بقوله ﷻ: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى

(١) آل عمران.
(٢) شرح المواقف ٨/ ٣٦٥.
(٣) آل عمران: ٨٥
(٤) ينظر: تفسير أضواء البيان ١/ ٢٠٣، الدر المنثور ٢/ ٢٧٦.
(٥) ينظر: الدر المنثور ٢/ ٢٧٧.

كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴿٢٠﴾﴾[1] فإنه يدل على أن كل فاسق كافر.

وأجيب: بأن قوله: (وأما الذين فسقوا) ليس باقياً على عمومه الظاهر؛ لأنه يقتضي أن كل فاسق مكذب بالقيامة، وأنه باطل قطعاً[2].

كما رد بأن المراد بالفسق هنا: الفسق الأكبر، وهو مضاه للكفر الأكبر - على ما مضى - بدليل قوله: ﴿..وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴿٢٠﴾﴾[3] فالفاسق المكذب بالنار، كافر قطعاً، وليس المراد به مرتكب الكبيرة؛ فهو ليس مكذباً بعذاب النار[4].

٤- ومن السنة: استدل المعتزلة بقول النبي ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ»[5] وبقوله: «من مَاتَ ولم يَحُجَّ فَلْيَمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا وإن شَاءَ نَصْرَانِيًّا»[6].

ورد بأن أحاديث الآحاد، لا تعارض الإجماع المنعقد، قبل حدوث المخالفين[7].

---

(١) السجدة.

(٢) شرح المواقف ٨/ ٣٦٨.

(٣) السجدة.

(٤) قارن: تفسير الفخر الرازي ٢٨/ ١٠٣، أضواء البيان ١/ ٤١١، الدر المنثور ٦/ ٥٥٣

(٥) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه بلفظ: «من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ومن برئت منه ذمة الله فقد كفر» ٦/ ١٧١، ح ٣٠٤٣٨، تحفة الأحوذي ٦/ ١٠٠، ونسبه العيني إلى أحمد وبعض المالكية، ينظر: عمدة القاري ١/ ١٢٠.

(٦) رواه ابن عبدالبر عن عمر بن الخطاب مرفوعاً.ينظر: التمهيد ١٦/ ١٦٥، وقال في مرقاة المفاتيح ٢/ ٥٥٨ : حديث صحيح، وإن ضعفه النووي؛ لأنه صح عن عمر، وهو لا يقال من قبل الرأي فيكون في حكم المرفوع، فصحته عن عمر تستلزم صحته عن النبيﷺ. ينظر: المغني عن حمل الأسفار ١/ ١٩٣، نصب الراية ٤/ ٤١٢، ٤٥٠. ورواه الترمذي عن علي، كتاب الحج، بَاب ما جاء في التَّغْلِيظِ في تَرْكِ الْحَجِّ ٣/ ١٧٦، بلفظ: «من مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً تُبَلِّغُهُ إلى بَيْتِ اللَّهِ ولم يَحُجَّ فلا عليه أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أو نَصْرَانِيًّا»، قال أبو عِيسَى هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلا من هذا الْوَجْهِ، وفي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ، وَهِلَالُ بن عبد اللَّهِ مَجْهُولٌ، وَالْحَارِثُ يُضَعَّفُ في الحديث، ورواه الدارمي في سننه بلفظ: «من لم يَمْنَعْهُ عن الْحَجِّ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ أو سُلْطَانٌ جَائِرٌ أو مَرَضٌ حَابِسٌ فَمَاتَ ولم يَحُجَّ فَلْيَمُتْ إن شَاءَ يَهُودِيًّا وان شَاءَ نَصْرَانِيًّا» سنن الدارمي ٢/ ٤٥ ح ١٧٨٥، ونحوه مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٥ ح ١٤٤٥٠.

(٧) ينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٦٨، وينظر الهوامش السابقة، حيث إن في الحديثين مقال.

كما يمكن أن يرد عن الحديث الأول بأن المراد الكفر العملي، ويدل له حديث النبي ﷺ في الصحاح: «من تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»(١) قال العيني: «وقوله ﷺ من ترك صلاة متعمداً فقد كفر، محمول على الزجر والوعيد، أو مؤول، أي إذا كان مستحلاً، أو المراد كفران النعمة»(٢).

وضعّف الثاني أئمة الحديث، ولو صح فهو محمول على المبالغة في الزجر والوعيد، وترهيب تارك الحج، مع القدرة عليه، فقد قال ﷻ: ﴿..وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾(٣) وقد سبق بيان معناه.

خامساً: استدلال من قال إن مرتكب الكبيرة منافق

احتج من زعم أنه منافق - وهو الإمام الحسن البصري - بوجهين:

الأول: نقلي، وهو قوله ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا أؤتمن خَانَ»(٤).

ورد بأنه متروك الظاهر؛ لأن من وعد غيره أن يخلع عليه خلعة نفيسة ثم أخلفه، لم يخرج بذلك عن الإيمان إلى النفاق إجماعاً، وقيل معناه: أن هذه الخصال الثلاث، إذا صارت معاً ملكة الشخص، كانت علامة لنفاقه، وأما بدون كونها ملكة فلا، فإخوة يوسف ﷺ وعدوا أباهم أن يحفظوا فأخلفوا، وائتمنهم أبوهم، فخانوا وكذبوا في قولهم: ﴿..فَأَكَلَهُ ٱلذِّئْبُ..﴾(٥) وما كانوا منافقين اتفاقاً، على أن العلامة الدالة على شيء، قد لا تكون قطعية الدلالة، فيجوز تخلف المدلول عنها(٦).

---

(١) رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، بَاب إثم من تَرَكَ الْعَصْرَ ١/ ٢٠٣.

(٢) عمدة القاري ١/ ١٢٠

(٣) آل عمران.

(٤) سبق تخريجه صـ٣٣.

(٥) يوسف: ١٧.

(٦) ينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٦٨، ٣٦٩.

وقد سبق أن أوردنا هذا الحديث[1] في الدلالة على النفاق العملي، والذي لا يخرج صاحبه من الإسلام، بخلاف النفاق العقدي، الذي يخلد صاحبه في النار، في الدرك الأسفل منها.

الثاني: عقلي، وهو أن من اعتقد من العقلاء أن في هذا الجحر حية، لم يدخل يده فيه، فإذا زعم ذلك، ثم أدخل يده فيه علم، أنه قاله لا عن اعتقاد، وكذا الحال فيمن ارتكب الكبيرة.

قلنا مضرة الحية عاجلة محققة، بخلاف عقاب الذنب؛ لأنها آجلة وغير محققة؛ إذ يجوز التوبة والعفو، فافترقا[2].

وبعد بيان أقوال علماء الأمة، بأدلتهم المختلفة، ومناقشتها، يتبين لنا أن مذهب أهل السنة، هو المذهب الحق، لقوة حججه وأدلته من ناحية أولى، ولاشتماله على عقيدة الإسلام السمحة، وإظهاره عفو الله، وسعة رحمته، ومغفرته لذنوب عباده، من ناحية ثانية، وفتح باب الرحمة، مما يحبب الرحمن إلى عباده، ولا يقنطهم منها، من ناحية ثالثة.

---

(١) صـ٣٣.

(٢) ينظر: شرح المواقف ٨/ ٣٦٩.

ثبت بأهم المصادر

أولا:

١ـ القرآن الكريم.

ثانيا: كتب التفاسير

٢ – الرازي/ الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين «مفاتيح الغيب» ط/ دار الغد العربي، سنة١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م.

٣ – السعدي/ عبد الرحمن بن ناصر "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" ت/ ابن عثيمين، ط/ مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٣ – السمعاني/ أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار "تفسير القرآن" ت/ ياسر بن إبراهيم، و غنيم بن عباس بن غنيم، ط١/ دار الوطن – الرياض – السعودية – سنة ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٤ – السيوطي/ جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال «الدر المنثور» ط/ دار الفكر ـ بيروت، سنة ١٩٩٣م.

٥ – الشنقيطي/ محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» ت/ مكتب البحوث والدراسات، ط/ دار الفكر للطباعة والنشر– بيروت– سنة ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٦ – الصنعاني/ عبد الرزاق بن همام "تفسير القرآن" ت/ د. مصطفى مسلم محمد ،الناشر/ مكتبة الرشد ـ الرياض، ط/ ١، سنة ١٤١٠ هـ.

٧ – الطبري/ محمد بن جرير بن يزيد بن خالد «جامع البيان في تأويل القرآن» ط/ دار الفكر ـ بيروت، سنة ١٤٠٥هـ.

٨ – ابن العربي/ أبو بكر محمد بن عبد الله «أحكام القرآن» ت/ محمد عبد القادر عطا، ط/ دار الفكر للطباعة والنشر – لبنان.

٩ - القرطبي / محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح «الجامع لأحكام القرآن» ط/ دار الشعب، القاهرة ،بدون.

١٠ - ابن كثير/ أبو الفداء إسماعيل الدمشقي «تفسير القرآن العظيم» ط/ دار الفكر - بيروت ، سنة ١٤٠٨هـ.

ثالثاً : كتب الحديث النبوي الشريف

١١- البخاري/ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي «الجامع الصحيح المختصر» ت/ د. مصطفى ديب البغا، ط٣/ دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ – ١٩٨٧م.

١٢ - البيهقي/ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى «سنن البيهقي الكبرى» ت/ محمد عبد القادر عطا، ط/ مكتبة دار الباز – مكة المكرمة سنة ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.

١٣ - الترمذي/ محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي «الجامع الصحيح سنن الترمذي» ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت، ت/ أحمد محمد شاكر وآخرون.

١٤ - الحاكم / أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري «المستدرك على الصحيحين» ت/ مصطفى عبد القادر عطا، ط١/ دار الكتب العلمية – بيروت، سنة ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

١٥ - ابن حبان/ أبو حاتم محمد بن أحمد التميمي البستي «صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان» ت/ شعيب الأرنؤوط، ط/ مؤسسة الرسالة – بيروت، ط/ ٢، سنة ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

١٦ - ابن حنبل/ أبو عبدالله أحمد بن محمد الشيباني «مسند الإمام أحمد بن حنبل» ط/ مؤسسة قرطبة – القاهرة.

١٧ - ابن حنبل / الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد «كتاب السنة» ت/ د: محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، ط/ دار ابن القيم، ط/١، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٨ – أبو داود/ سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي «سنن أبي داود» ط/ دار الفكر، ت/ محمد محيي الدين عبد الحميد، بدون.

١٩ – ابن راهويه/ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد «مسند إسحاق بن راهويه» ت/ د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، ط١/ مكتبة الإيمان – المدينة المنورة – ١٤١٢–١٩٩١.

٢٠ – الزيلعي/ جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد «تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري» ت: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ط١/ دار ابن خزيمة ـ الرياض ـ ١٤١٤هـ.

٢١ – الطبراني/ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب «المعجم الكبير» ت/ حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط٢/ مكتبة الزهراء–الموصل–١٤٠٤هـ– ١٩٨٣م.

٢٢ – العراقي/ أبو الفضل «المغني عن حمل الأسفار» ت/ أشرف عبد المقصود، ط١/ مكتبة طبرية – الرياض – سنة ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٢٣– العيني/ بدر الدين محمود بن أحمد «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» ط/ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٢٤ – ابن ماجه/ محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني «سنن ابن ماجه» ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ دار الفكر – بيروت.

٢٥ – النسائي/أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن «المجتبى من السنن» ت/ عبدالفتاح أبو غدة، ط/ مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب، ط/ ٢، سنة ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٢٦ – النيسابوري/ الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري «صحيح مسلم» ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٧ – الهندي/ علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين «كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال» ت/ محمود عمر الدمياطي ط١/ دار الكتب العلمية – بيروت – سنة ١٤١٩هـ–١٩٩٨م.

رابعاً: كتب اللغة والتراجم والمصطلحات

٢٨ - الأزهري/ أبو منصور محمد بن أحمد «تهذيب اللغة» ت/ عبد السلام هارون، مراجعة محمد على النجار، ط/ الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م.

٢٩ - الجرجاني/ علي بن محمد بن علي «التعريفات» ت/ إبراهيم الأبياري، ط/ دار الكتاب العربي ـ بيروت، ط/ ١، سنة ١٤٠٥هـ

٣٠ - الرازي/ محمد بن أبي بكر «مختار الصحاح» ت/ محمود خاطر، ط/ مكتبة لبنان ناشرون ـ بيروت ـ ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٣١ - الراغب الأصفهاني/ الحسين بن محمد «المفردات في غريب القرآن» ت/ د: محمد أحمد خلف الله، ط/ المكتبة الفنية الحديثة ـ الناشر مكتبة الأنجلو، ١٩٧٠م.

٣٢ - الزبيدي/ محب الدين أبو فيض السيد محمد مرتضى الحسيني «تاج العروس من جواهر القاموس» ط/ المطبعة الخيرية بالجمالية.

٣٣ - الزمخشري/ محمود بن عمر «أساس البلاغة» ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/ ٣، سنة ١٩٨٥م.

٣٤ - ابن سيده/ علي بن إسماعيل «المحكم والمحيط الأعظم» ت/ مصطفى السقا، د/ حسين نصار، ط/ معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية، ط/ ١، سنة ١٣٣٧هـ ـ ١٩٠٨م.

٣٥ - ابن فارس/ أبو الحسين أحمد بن زكريا «مقاييس اللغة» ت/ عبد السلام محمد هارون، ط/ ٢ دار الجيل – بيروت – لبنان – ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٣٦ - الفراهيدي/ أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد «كتاب العين» ت/ د: مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، ط/ منشورات مؤسسة الأعلى – بيروت، ط/ ١، سنة ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

٣٧ - الفيروزآبادي/ محمد بن يعقوب «القاموس المحيط» ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية، ١٣٠١هـ.

٣٨ - الكفومي/ أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني «الكليات» ت/ عدنان درويش - محمد المصري، ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣٩ - ابن منظور/ جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري «لسان العرب» ت/ أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي ط/ دار إحياء التراث العربي - مؤسسة التاريخ العربي ،ط/ ٣ ، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩ م.

خامساً: كتب العقائد والفلسفة ، وأخرى

٤٠ - الأثري/ عبد الله بن عبد الحميد «الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة» را/ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، ط١/ وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، سنة ١٤٢٢هـ.

٤١ - الإسفراييني/ طاهر بن محمد «التبصير في الدين» ت/ محمد زاهد بن الحسن الكوثري، ط/ مكتبة نشر الثقافة الإسلامية ط/ ١٣٥٩هـ - ١٩٤٠ م.

٤٢ - الأشعري/ الإمام أبو الحسن «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» ت/ هلموت ريتر، ط/ دار النشر - فرانز شتاينر بفيسبنادن، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٣ - الأشعري/ الإمام أبو الحسن «اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع» ت/ د: حمودة غرابة، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث، ١٩٩٣م.

٤٤ - الأشعري «رسالة إلى أهل الثغر» ت/ عبد الله شاكر المصري ط١/ مكتبة العلوم والحكم - السعودية - لبنان - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٤٥ - ابن باديس/ عبد الحميد «العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية» ت/ محمد الصالح رمضان، ط١/ دار الفتح - الشارقة - الإمارات العربية - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٤٦ - الباقلاني/ الإمام أبو بكر بن الطيب «تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل» ت/ عماد الدين أحمد حيدر، ط/ مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - ط/ ١، ١٩٨٧م.

٤٧ - الباقلاني/ القاضي أبو بكر الطيب «الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به» ت/ محمد زاهد الكوثري، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث، ط/ ٢، سنة ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٤٨ - البيجورى/ الشيخ إبراهيم «تحفة المريد على جوهرة التوحيد»ط/ المعاهد الأزهرية، سنة ١٩٩٧م.

٤٩ - البيهقي/ الإمام أحمد بن الحسين «الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد » ت/ أحمد عصام الكاتب، ط/ دار الآفاق الجديدة، ط/ ١ - بيروت - سنة ١٤٠١هـ.

٥٠ - التفتازاني/ مسعود بن عمر بن عبد الله «شرح العقائد النسفية» ت/ د:أحمد حجازي السقا، ط/ ١ مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٥١ - التفتازاني/ مسعود بن عمر بن عبد الله «شرح المقاصد» ت/ إبراهيم شمس الدين، ط/ دار الكتب العلمية، ط/ ١، سنة ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٥٢ - ابن تيمية/ الإمام العلامة شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن شهاب الدين «مجموعة الفتاوى» ت/ عامر الجزار، أنور الباز، ط٢/ دار الوفاء - مكتبة العبيكان، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٥٣ - ابن تيمية/ الإمام العلامة شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن شهاب الدين «بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية» ت/ د. موسى سليمان الدويش، ط١/ مكتبة العلوم والحكم، سنة ١٤٠٨هـ.

٥٤ - ابن تيمية/ الإمام العلامة شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن شهاب الدين «توحيد الإلوهية»كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية، ت/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط٢/ مكتبة ابن تيمية.

٥٥ - الجرجاني/ السيد الشريف علي بن محمد «شرح المواقف» ط/ دار الكتب العلمية ط/ ١، سنة ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٥٦ - جوهري/ د: محمد ربيع محمد «عقيدتنا» ط/ وزارة الأوقاف، بدون.

٥٧ - الجويني/ إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف «الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد» ت/ د: محمد يوسف موسى، على عبد المنعم عبد الحميد، ط/ مكتبة الخانجي، ط/ ٣ ، سنة ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م.

٥٨ - الجويني/ إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله «لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة» ت/ د:فوقية حسين محمود، ط٢/ عالم الكتب ـ لبنان ـ سنة ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٥٩ - ابن حزم الأندلسي/ أبو محمد علي بن أحمد «الفصل في الملل والأهواء والنحل» ط/ دار الكتب العلمية، ط/ ٢ ـ ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٦٠ - حكمي/ حافظ بن أحمد «معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول» ت/ عمر بن محمود أبو عمر، ط١/ دار ابن القيم ـ الدمام ـ ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

٦١ - أبو حنيفة/ الإمام النعمان بن ثابت الزوطي «الفقه الأكبر» ت/ د: محمد عبد الرحمن الخميسي، ط١/ مكتبة الفرقان ـ الإمارات، ١٤١٩هـ

٦٢ - الخلال/ أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد «السنة» ت/ د.عطية الزهراني ط١/ دار الراية ـ الرياض ـ سنة ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م.

٦٣ - أبودقيقه/ الشيخ محمود «القول السديد في علم التوحيد» تحقيق/ د: عوض الله حجازي، ط/ الإدارة العامة لإحياء التراث،ط/ ٢،١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٦٤- الرازي/ الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين «معالم أصول الدين» را/ طه عبد الرؤوف سعد، ط/ مكتبة الكليات الأزهرية، بدون.

٦٥ - الرازي/ الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين «محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتقدمين» ط/ مكتبة الكليات الأزهرية.

٦٦ - السعوي/ محمد بن عودة «رسالة في أسس العقيدة» ط١/ وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، سنة ١٤٢٥هـ.

٦٧ - الشعراني/ سيدي عبدالوهاب «اليواقيت والجواهر» ط/ البابي الحلبي، سنة ١٩٥٩م.

٦٨ - عبد الجبار/ القاضي أبو الحسن بن أحمد «شرح الأصول الخمسة» ت/ د: عبد الكريم عثمان، ط١/ مكتبة وهبة القاهرة- سنة ١٩٩٥م.

٦٩ - عبد الوهاب/ سليمان بن عبد الله بن محمد «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» ط/ مكتبة الرياض الحديثة..

٧٠ - العدني/ محمد بن يحيى بن أبي عمر «الإيمان» ت/ حمد بن حمدي الجابري الحربي، ط١/ الدار السلفية - الكويت - سنة ١٤٠٧هـ.

٧١ - ابن أبي العز الحنفي/ صدر الدين علي بن محمد «شرح الطحاوية في العقيدة السلفية» ت/ أحمد بن علي، ط/ دار الحديث، سنة ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

٧٢ - الغزالي/ الإمام أبو حامد «إحياء علوم الدين» ط/ دار المعرفة - بيروت.

٧٣ - الغزالي/ الإمام أبو حامد «الاقتصاد في الاعتقاد» ط/ مصطفى البابي الحلبي، ط/ الأخيرة.

٧٤ - الفوزان/ صالح بن فوزان بن عبد الله «كتاب التوحيد» ط٤/ وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، سنة١٤٢٣هـ.

٧٥ - القنوجي/ محمد صديق حسن خان «قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» ت/ د. عاصم عبد الله القريوتي، ط١/ شركة الشرق الأوسط للطباعة - ماركا الشمالية - الأردن - سنة ١٤٠٤هـ.

٧٦ - اللالكائي/ أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور «اعتقاد أهل السنة» ت/ د:أحمد سعد حمدان، ط/ دار طيبة - الرياض، سنة ١٤٠٢هـ.

٧٧- ابن منده/ محمد بن إسحاق بن يحيى «الإيمان» ت/ د: علي بن محمد الفقيهي، ط٢/ مؤسسة الرسالة - بيروت - سنة ١٤٠٦هـ.

٧٨ – المواهبي/ عبد الباقي الحنبلي «العين والأثر في عقائد أهل الأثر» ت/ عصام رواس قلعجي، ط/ دار المأمون للتراث ـ لبنان ـ ط/ ١، سنة ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٧٩ – النيسابوري/ أبو سعيد عبد الرحمن المتولي «الغنية في أصول الدين» ت: عماد الدين أحمد حيدر، ط١/ مؤسسة الكتب الثقافية – لبنان – ١٤٠٦هـ – ١٩٨٧م.

٨٠ – ابن الوزير/ أبو عبد الله محمد بن المرتضى اليماني «إيثار الحق علي الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد» ط/ مطبعة الآداب والمؤيد بمصر، سنة ١٣١٨هـ.

خاتمة

الحمد لله كثيرا، على توفيقه ومننه، وله الشكر وفيرا، على إتمام نعمته وفضله، وله الرضا حتى يرضى، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وبعد/

فهنا وقفة نختم بها هذه الدراسة بأهم نتائجها، وهي:

١- أن تصديق القلب لما جاء به النبي ﷺ أهم ركن في الإيمان، إذ به ينجو المؤمن من الخلود في النار، مهما كان فعله أو قوله بعد ذلك.

٢- أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

٣- أن الإيمان أمر خالص لله، لا يعلمه غيره، والإسلام قول ظاهر يعرفه الناس، فيميز المسلم عن غيره، وينبغي أن يجتمع في قلب المؤمن إيمان وإسلام.

٤- بيان خطأ المسارعة إلى تكفير أحد من أهل القبلة، وأنه ينبغي التروي والتأني قبل الإقدام على رمي أحد بالكفر، فالكفر لا يكون إلا بالأمور الظاهرة البينة، التي عندنا فيها من الله ﷻ برهان.

٥- أن أصحاب المعاصي من المؤمنين ليسوا بكفار، على ما ذهب إليه أهل السنة، وإنما هم عصاة، وأمرهم مفوض إلى الله، الذي لا نزكي عليه أحدا، ولا نفتات عليه في دخول جنة أو نار.

٦- بطلان القول بالمنزلة بين المنزلتين، وتكفير المؤمن، وخلوده في النار، على ما ذهب إليه المعتزلة حيث لم يرد نصاً ولا معنى في كتاب الله، أو سنة نبيه ﷺ.

٧- أن الله ﷻ أرحم بعباده من عناده؛ حيث وعدهم بمغفرة الذنوب كبيرها وصغيرها، وتوعدهم الخوارج والمعتزلة بالنار، وعدم الخروج منها.